الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم المالية والمحاسبة

رقم:.....

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: علوم المالية والمحاسبة

تخصص: مالية وبنوك

عنـــــــــوان الـموضـــــــوع:

دور أدوات التحليل الإئتماني في تدنيه مخاطر القروض البنكية –دراسة حالة وضعية مؤسسة لدى بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة–047–

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية والمحاسبة

من إعداد الطلبة:

- بورزق محمد الأمين
- شبيكة العياشي

تحت الإشراف الأستاذ:

- شريط صلاح الدين

أعضاء لـجنـــة الـمـنـاقـشـة:

اللقب والاسم	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
طيبي الطيب	أستاذ جامعي	جامعة المسيلة	رئيسا
شريط صلاح الدين	أستاذ جامعي	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
فرحات عباس	أستاذ جامعي	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2017 / 2018

تمهيد:

تمثل البنوك بالنسبة لمختلف المشاريع الإقتصادية الممول الرئيسي الذي يحرك عجلة التنمية في اقتصاد أي بلد، حيث تمثل وسيط فعال بين مختلف القطاعات الإقتصادية من خلال دورها في تعبئة المدخرات من طرف أصحاب الفائض المالي وتمويل أصحاب العجز المالي، ومع تطور العمل البنكي في مختلف الميادين خاصة مواكبته مع التطور التكنولوجي بإستخدام وسائل الإعلام الآلي الحديثة وتزايد حدة المنافسة بين البنوك والمخاطر التي تنجر عن عدم التحكم الجيد في مختلف المتغيرات، لهذا فقد أصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل ووضع الإجراءات الرقابية الضرورية للسيطرة على النتائج السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة جيدة، وبما يصب في صالحها ويحقق أهدافها.

فالعمل البنكي يتميز بالملاصقة الأبدية لعنصر المخاطرة حيث نجد من أهمها، مخاطر القروض البنكية، حيث يتمثل جوهر هذه المخاطر في مشكل عدم قدرة العملاء المقترضين على سداد مبالغ القروض البنكية وفوائدها، الأمر الذي يجعل البنوك دائما تعمل على محاولة الإستخدام الأمثل لأدوات التحليل الإئتماني كوسيلة للتقليل من حدة مخاطر هذه القروض. ومن هنا تبرز الأهمية التي تحتلها القروض في استخدامات البنك سواء في تحقيق ربحيتها أو إنعاش الاقتصاد ككل.

ومن هذا المنطلق وبغية الإلمام بهذا الموضوع والخوض فيه بصفة أكثر تفصيلا، سنحاول من خلال بحثنا هذا الإجابة عن الإشكالية التالية:

كيف تساهم أدوات التحليل الإتماني في تسيير مخاطر القروض البنكية والتقليل من حدتها؟

الأسئلة الفرعية:

وللإحاطة بمختلف جوانب هذا الموضوع نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

1-ما هي القروض البنكية ؟ وما هي صورها المختلفة؟

2-فيما تتمثل أهم أدوات التحليل الإئتماني؟

3-كيف يتم استخدام أدوات التحليل الإئتماني في دراسة ملفات منح القروض على مستوى بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة المسيلة؟

فرضيات الدراسة:

لمعالجة الإشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية سنحاول اختبار الفرضيات الآتية:

1-عنصر المخاطرة بإعتباره مرتبط بالربح ينتج عنه عدة صور مختلفة لمخاطر القروض البنكية.

2-مشكل عدم السداد يعد أهم مخاطر القروض البنكية التي تتعرض لها البنوك بصفة عامة.

3-تسيير مخاطر القروض البنكية والتحكم فيها عن طريق إستخدام أدوات التحليل الإئتماني يساعد في التقليل من حدة هذه المخاطر على مستوى البنك محل الدراسة التطبيقية.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية دراستنا لهذا الموضوع في تبيان مخاطر القروض البنكية وكيفية تسييرها وإيجاد السبل التي تمكن من التقليل من حدتها، وذلك باستخدام أهم الأدوات المتعارف عليه في عملية التحليل الإئتماني لطلبات القروض لدى البنوك التجارية، كما تكمن أهمية هذه الدراسة في توضيح آليات تجنب مخاطر القروض البنكية على مستوى بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة كنموذج عمل عن بقية البنوك التجارية الأخرى، وذلك بعد تطبيق بعض أدوات التحليل الإئتماني على مستواها.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1-توضيح مخاطر القروض البنكية وكيفية التقليل منها.

2-إستخدام البنوك لأدوات التحليل الإئتماني في عملية دراسة ملفات القروض.

3-إبراز دور أدوات التحليل الإئتماني في تدنية مخاطر القروض البنكية على مستوى بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة المسيلة.

أسباب إختيار هذا الموضوع:

يعود سبب اختيارنا لهذا الموضوع إلى عدة أسباب موضوعية وأخرى ذاتية:

أ- الأسباب الذاتية:

1- توافق طبيعة تخصصنا العلمي مع الموضوع محل الدراسة.

2- الإطلاع والرغبة الملحة في معرفة كيفية تعامل البنك مع مخاطر القروض البنكية ميدانيا.

ب- الأسباب الموضوعية:

1- التعرف على أهم أدوات التحليل الإئتماني المستعملة في التقليل من حدة مخاطر القروض البنكية على مستوى البنوك التجارية في الجزائر.

المنهج والأدوات المستخدمة في الدراسة:

في ضوء طبيعة موضوع الدراسة إعتمدنا في الجزء النظري على المنهج الوصفي، من خلال عرض مجموعة من المفاهيم المرتبطة بمخاطر القروض البنكية وصورها المختلفة وكيفية تعامل البنك مع هذه المخاطر، بالإضافة إلى التعرف على مبادئ منح القروض على مستوى البنوك والتطرق إلى أهم أدوات التحليل الإئتماني في تسيير مخاطر القروض البنكية . كما إعتمدنا على المسح المكتبي بهدف التعرف على مختلف المراجع والبحوث والأطروحات المتناولة لموضوع الدراسة، إضافة إلى المجلات والنشرات الإلكترونية.

أما في الجانب التطبيقي، فتم الإعتماد على منهج دراسة حالة، من خلال معالجة المعلومات التقنية والمالية المتعلق بميزانية وجدول حسابات النتائج لمؤسسة مقترضة لدى بنك الجزائر الخارجي في ولاية المسيلة، وتحليل هذه المعلومات بإستخدام أدوات التحليل الإئتماني، لنكشف بذلك الأبعاد الميدانية لكيفية عمل البنوك في منح القروض بالإستخدام الأمثل لهذه الأساليب ودروها في تسيير مخاطر القروض البنكية و التقليل من حدتها.

تحديد إطار الدراسة:

حدود الدراسة تمثلت فيما يلي:

1-**الحدود المكانية:** إقتصرت الدراسة الميدانية على مستوى بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة المسيلة .

2-**الحدود الزمانية:** حدد الإطار الزمني لدراسة دور أدوات التحليل الإئتماني في تدنية مخاطر القروض البنكية، خلال الفترة الممتدة مابين (2016-2018) .

الدراسات السابقة :

تم الحصول على بعض الدراسات التي وجدت قريبة من موضوع دراستنا، والتي نذكر منها ما يلي:

- فاروق فخاري، يحي سعيدي، (**دور أدوات التحليل الإئتماني في تجنب مشكلة تعثر الائتمان البنكي، دراسة حالة مجموعة من البنوك التجارية العاملة بالجزائر**)، مقال منشور في مجـلة الواحـات للبحـوث والدراسات، المجلد 10، العدد 1، جامعة غرداية، الجزائر، 2017.هدفت هذه الدراسة إلـى إبراز أهم المشاكل التي تواجه العمل البنكي وهي مشكلة التعثر الإئتماني، وتفادي الوقوع في مخاطرها وتجنب آثارها السلبية على ربحية واستمرار عمل البنوك عن طريق إستخدام أدوات التحليل الإئتماني وعرض أهم أدوات التحليل الإئتماني وكيفية إستخدام المبادئ الجيدة لمنـح الإئتمان، كما قام الباحثان بإستخدام استبيان شمل المهنيين في القطاع البنكي لكل من الولايات المسيلة، برج بوعريريج وسطيف. كما توصلا إلى أن البنوك التجارية الجزائرية العمومية تعتمد على التحليل الإئتماني التقليدي مع افتقارها لإستخدام الأساليب الحديثة في حين وجد أن البنوك الخاصة تعتمد على الطريقتين.

-إبتسام قويدر، (**دور التحليل الإئتماني في ترشيد قرار منح الإئتمان- دراسة حالة البنك الخارجي(BEA) وكالة قسنطينة-**) رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير بجامعة قسنطينة 2- سنة 2014. حاولت الباحثة الإجابة على الإشكالية المطروحة والتي حصرتها في الإشكالية الآتية: ماهو الدور الذي يلعبها التحليل الإئتماني في ترشيد قرار منح القروض في البنوك التجارية ؟ وقد هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية التحليل الإئتماني في صنع القرار الإئتماني وتوضيح دوره في التقليل من المخاطر الإئتمانية، وقد تطرقت الباحثة في هذه الدراسة إلى النسب الرئيسية المستخدمة في التحليل الإئتماني للحكم على سلامة المركز المالي للعميل، كما تطرقت إلى النماذج الرياضية التي من شأنها إعطاء تنبىء مبكر بفشل العميل وإحتمال تعثره، كما تطرقت أيضا بإجراء دراسة تطبيقية على بنك الجزائر الخارجي من أجل معرفة مدى تطبيق أدوات التحليل الإئتماني في البنوك الجزائرية. وتوصلت إلى نتائج أهمها ضرورة إدخال تطبيقات الذكاء الإصطناعي في اتخاذ قرار منح القروض في البنك محل دراستها التطبيقية.

تقسيمات الدراسة:

تم في هذه الدراسة التطرق إلى موضوع دور أدوات التحليل الإئتماني في تدنية مخاطر القروض البنكية – دراسة حالة وضعية مؤسسة مقترضة لدى بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة -047- " حيت تم تقسيم الدراسة إلى جزئين، جزء نظري وجزء تطبيقي.

تطرقنا في الجزء النظري إلى فصلين، حيث تم التطرق في الفصل الأول إلى الإطار العام لتسيير مخاطر القروض البنكية، تناولنا في المبحث الأول مدخل عام لتسيير مخاطر القروض البنكية، وذلك من خلال إبراز ماهية القروض البنكية معرفة أنواعها، ثم تناولنا أهم مخاطر القروض البنكية وأساليب السيطرة والتحكم فيها. أما في المبحث الثاني فقد تناولنا فيه أساسيات إدارة مخاطر القروض البنكية بدءا بالإجراءات المتبعة في مجال منح القروض ثم

التطرق إلى المخاطر الإئتمانية وأساليب السيطرة عليها وأهم المعايير المقترحة لقياس مخاطر القروض البنكية. أما في الفصل الثاني فقد تناولنا أدوات التحليل الإئتماني في البنوك حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى ماهية التحليل الإئتماني من خلال التعريف به وإبراز أهميته، بالإضافة إلى تقديم الكشوفات والتقارير الدورية المستخدمة في التحليل الإئتماني، أما في المبحث الثاني فقد تناولنا أدوات التحليل الإئتماني بالنسب المالية وإستخدام مؤشرات التوازن المالي وإستخدام المبادئ الجيدة في منح الإئتمان.

أما في الجزء التطبيقي، فقد تناولنا فصلا واحدا خصص لدراسة وضعية مؤسسة مقترضة لدى بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة –047–، في المبحث الأول تناولنا النظم الإحترازية في تسيير المخاطر الإئتمانية لدى البنوك التجارية الجزائرية بداية بتقديم بنك الجزائر والإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد والقرض (90–10)، ومن ثم لمركزية المخاطر لدى بنك الجزائر. أما في المبحث الثاني تطرقنا إلى بطاقة فنية حول بنك الجزائر الخارجي من خلال النشأة والتعريف، وصولا إلى مهامه ووظائفه ونشأة بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة. أما في المبحث الثالث فتناولنا دراسة تطبيقية باستعمال أدوات التحليل الإئتماني لدراسة وضعية مؤسسة مقترضة لدى بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة -047- بداية بالإجراءات المتبعة في منح القروض على مستوى وكالة المسيلة ومن ثم التطرق إلى اتخاذ قرار منح الإئتمان.

تمهيد:

إحتل النظام البنكي أهمية بالغة لفترات طويلة، وهذا في مختلف الأنظمة الإقتصادية، وتزداد هذه الأهمية يوم بعد يوم نتيجة التطورات الكبيرة التي تطرأ على الإقتصاد الوطني من جهة، ومن التحولات الكبيرة التي يعرفها المحيط الإقتصادي بشكل عام والمحيط المالي بشكل خاص من جهة أخرى وهذا على المستوى الدولي. فمنذ منتصف هذا القرن يعيش العالم البنكي فترة تحول، ويرجع السبب في ذلك إلى انفجار التكنولوجيا في مجالات الإتصال وعولمة الإقتصاد وتحرير الأسواق المالية. وهذا يتطلب استيعاب هذه التطورات وإمكانية الإندماج فيها، ويتطلب أيضا التحكم في النظام البنكي بشكل محكم من خلال إتباع آليات تضمن السير الحسن للبنوك من خلال التقليل من مخاطر القروض.

فالتطور الإقتصادي يعتمد على مدى تطور النظام البنكي ومدى تفاعله مع متطلبات الإقتصاد، حيث أن النشاط البنكي لم يعد محصورا في نطاق ضيق، و لكن أصبح قطاعا واسعا خاصة في ظل التحولات العميقة التي يشهدها، ولا يمكن أن نهمل في الوقت الحاضر الدور الذي يقوم به النظام البنكي في ظل انفتاح داخلي واسع على اقتصاد السوق.

من خلال هذا الفصل، سنتطرق في المبحث الأول إلى مدخل عام لمخاطر القروض البنكية بداية سنتطرق إلى ماهية القروض البنكية، وأنواعها وأهم المخاطر الناجمة عنها وأسباب نشوء المخاطرة، أما في المبحث الثاني سنتطرق إلى كيفية تسيير إدارة مخاطر القروض البنكية في مجال منح القروض ثم التطرق بعدها لأهم المخاطر الإئتمانية وأساليب السيطرة عليها من طرف البنك والإجراءات المتبعة في تجنب أكبر عدد من المخاطر وأهم المعايير المقترحة لقياس تلك المخاطر.

المبحث الأول: مدخل عام لمخاطر القروض البنكية

من أجل تمويل مشاريع المؤسسات والأفراد يتم الإعتماد على الإقتراض من البنوك والبنوك بدورها تضع تحت تصرف هذه المؤسسات والأفراد طرق مختلفة من الإقتراض، وهي بدورها تقوم بإختيار الطرق التي تتوافق مع الإحتياجات المالية ودرجة سيولة أصولها وإمكانياتها المستقبلية. ورغم الضمانات التي يشترطها البنك عند منحه القروض إلا أنه يعتبر الميدان البنكي من الميادين الإقتصادية الذي يصل إلى مستوى المخاطرة والتي قد تنجم عنها أثار سلبية تهدد بقاء المؤسسات البنكية، و مع ذلك فعملية منح القروض تبقي النشاط الرئيسي للبنك نظرا للعائد الذي يحققه.

المطلب الأول: ماهية القروض البنكية

سوف نحاول من خلال هذا المطلب إبراز الوسيلة التي يلجأ إليها المقترض في حالة ما إذا فاقت الإحتياجات الموارد المتوفرة لديه، حيث يجد نفسه مضطرا للبحث عن مصادر أخرى كأن يلجأ إلي البنك طالبا القرض.

1- **تعريف القروض البنكية:** هو إعطاء المال من أجل الإستهلاك أو الإستثمار. وبذلك نقول أن القرض: هو عبارة عن انتقال قيمة نقدية جاهزة (مال، بضاعة) يتنازل عنها المقرض سواء كان فردا أو مؤسسة أو دولة للمقترض مؤقتا مع التعهد بالتسديد في وقت لاحق إذن فهو يقوم على أساس الفائدة لقاء الخدمة المقدمة من المقرض.[1]

- يعبر القرض عن منح الثقة على اعتبار أن هذه الأخيرة هي أساس كل قرض، والقرض هو عبارة عن مبادلة قيمة حاضرة بقيمة آجلة. أما قانون النقد والقرض الجزائري المعدل والمتمم سنة 2003 في مادته 68 عرف القرض كما يلي: يشكل عملية القرض في مفهوم هذا الأمر كل عمل لقاء عوض، يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر، أو

[1]- قريشي سامية، معموري هناء، **القروض البنكية مخاطرها وطرق تسييرها**، مذكرة ليسانس، كلية العلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد –تلمسان، 2014، ص3.

يأخذ بموجبه لصالح الشخص الآخر إلتزاما بالتوقيع كالضمان الإحتياطي أو الكفالة أو الضمان. من خلال هذا يمكن تلخيص تعريف القرض من ثلاث زوايا رئيسية:[1]

- يعتبر القرض وسيلة للتعبير عن الثقة والوفاء ومراعاة الوقت عند التسديد.
- يعتبر القرض وسيلة تمويلية فيها من المخاطرة وتقديم الخدمة في آن واحد وهذا يجعلها تستحق المكافأة المتمثلة في الفائدة.
- إن عملية المخاطرة المرتبطة بتقديم القروض قد تكون جزئية أو كلية.

2-أنواع القروض البنكية :

إن تعدد العمليات البنكية وتعقدها أدى إلى ظهور العديد من القروض أهمها نوعين، هما قروض الإستغلال وقروض الإستثمار، و اللتان سوف نشرح كل واحدة منهما علي الترتيب.

2-1 - قروض الإستغلال : [2]

إن قروض الإستغلال عبارة عن قروض قصيرة الأجل تسمح بمواجهة ظرف مؤقت تراوح مدة هذا النوع من القروض من بضعة أيام إلي بضعة شهور ولا تتجاوز السنة الواحدة تلجأ المؤسسة لـهذا النـوع إن أرادت التغـطية الآنية لإحتياجات خـزينتها. وإذا أرادت مـواجهة عملية تجارية في زمن محدود. كما تأخذ قروض الإستغلال أشكال عدة نذكر منها:

2-1-1- قروض الصندوق :

تعرف هذه القروض بهذا الإسم لإرتباطها بالصندوق مباشرة أي الحساب الجاري للزبون و تتضمن أربعة أنواع:

2-1-1-1 - تسهيلات الصندوق:

تتمثل تسهيلات الصندوق في مساهمة البنك لسد العجز في الفترة الفاصلة بين النفقات والواردات للزبون. إن مدة هذا القرض قصيرة جدا (بضعت أيام) وقابلة للتجديد عبر

---

[1]- الطيب داودي، **إدارة المخاطر على القروض المصرفية**، ملتقى وطني يومي 09و10 أفريل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة سكيكدة، الجزائر،2010، ص 3.

[2]- صادي خديجة، **استخدام تقنية الشبكات العصبية الاصطناعية لتسيير خطر عدم تسديد القرض**، رسالة ماجستير غير منشورة، فرع تسيير، كلية علوم اقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 1999، ص64.

فترات(نهاية كل شهر)، يهدف هذا القرض إلي تغذية صندوق الزبون وتلبية الإحتياجات الآنية للسيولة من طرف البنك مقابل الوعود بالتسديد مع فائدة، يستعمل هذا النوع من القروض في حالة دفع أجور العمال.

2-1-1-2 السحب على المكشوف:

يعرف السحب على المكشوف على أنه تسهيل الصندوق لكن لمدة أطول قد تصل إلي عدة شهور، إن السحب على المكشوف هو المبلغ الذي يسمح به البنك لعميله وهذا المبلغ يزيد عن الرصيد الجاري للزبون (الرصيد الدائن).

2-1-1-3 -القروض الموسمية:

يخص هذا النوع من القروض النشاطات ذات الطابع الموسمي مثلا الزراعة، السياحة والمبيعات الموسمية لبعض البضائع، تقوم المؤسسة في هذه الحالة وفي الفترة المحددة بإنفاق مصاريف كثيرة مع العلم أن المداخيل لا تحدث إلا في فترة لاحقة ولكي تواجه المؤسسة هذه التكاليف (مواد أولية، تخزين، نقل) تلجأ للبنك ليغطي كل مصاريفها علي أن تسدد المبلغ بالمداخيل الأولي للعملية.

2-1-1-4 القروض المتتالية:

يمنح هذا النوع من القروض للمؤسسات التي تنوي القيام بعملية أو مشروع (إنشاء مصنع أو شراء تجهيزات جديدة) مع العلم أن العملية لها حظوظ كبيرة للنجاح ولكن تتطلب وقتا طويلا لإسترجاع الموارد، ويتم تسديد هذا القرض بالموارد الناجمة عن تحقيق العملية. [1]

2-1-1-5 الإعتمادات بالتوقيع : (القروض بالإلزام)

هو عبارة عن إعارة إمضاء البنك للمؤسسة المستفيدة، يسمح هذا الإعتماد للمؤسسة بأن تقوم بتعجيل مدخلات الأموال وتأجيل مخرجات الأموال من الصندوق ويتم هذا الإعتماد حسب الأشكال التالية:

[1] – مصطفى رشيد شيحة، **الإقتصاد النقدي والصرفي**، دار الجامعية للطبع والنشر، بيروت، لبنان, 2007، ص 65.

أ –الضمان الإحتياطي:

هو عبارة عن إلتزام مقدم من طرف البنك لصالح الزبون ويعتمد البنك هنا بالتسديد في ميعاد إستحقاق الورقة التجارية الخاصة بالمدين (زبون البنك) لصالح دائنه (المورد) ويكون علي شكل توقيع منظمة علي الورقة التجارية نفسها.

ب – الكفالة:

يقوم البنك بتوقيع كفالة تضمن تنفيذ كل الإلتزامات الخاصة بزبونه (المدين) لغيره (الدائن) يتعهد البنك بتسديد المبلغ الذي هو على عاتق زبونه في حالة عجز هذا الأخير عن الدفع لدائنه وتأخذ الأشكال التالية: الكفالات الجمركية، الكفالات الجبائية، والكفالات الخاصة بالأسواق العمومية.

2-1-1-6 القبول:

يعتبر القبول بديلا للسحب عن المكشوف إذ أن البنك يقوم بتأدية خدمة للزبون دون منحه المبلغ و لكن بالتوقيع فقط.

2-1-1-7 القروض الخاصة:

هي قروض موجهة لتمويل الأصول المتداولة سواء المخزون أو الحقوق وتتضمن التسبيقات على السلع، التسبيقات على الأسواق العمومية والخصم التجاري.

2-2 – قروض الاستثمار: [1]

توجه قروض الإستثمار لتمويل المحجوزات ووسائل الإنتاج، والتسديد لا يكون مؤكد إلا عن طريق الأرباح التي تكون محصورة، و بصفة عامة يمكننا أن نصنف هذه القروض إلي صنفين رئيسيين هما:

2-2-1 عمليات القرض الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات:

يتم التمييز في هذا الصدد بين نوعين من الطرق الكلاسيكية في التمويل هما :

[1] – الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة 03، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص74 .

2-2-1-1 قروض متوسطة الأجل:

هي قروض تمكن المؤسسات من تطوير وتجديد أجهزتها وتحقيق مخططاتها المتعلقة بتنمية حجم صادراتها ، تتراوح مدة القروض من سنتين إلي خمسة سنوات وأحيانا سبع سنوات ، يقدم هذا القرض غالبا إلي أصحاب الصناعة والتجارة والمقاولين والمصدرين شريطة أن يتعلق هذا القرض بفائدة إقتصادية تعود منفعتها علي المصلحة العامة. ويمكن تقسيم القروض متوسطة الأجل إلي:

2-2-1-2 قروض لتنفيذ المشاريع:

تحتاج المؤسسات لتنفيذ المشاريع المختلفة إلى مجموعة وسائل لتمارس نشاطاها مثل: أراضي ، مباني ....الخ ، فالمؤسسات تحتاج إلى أموال كبيرة ومهمة عندما تلقي بصناعة ذات أثمان غالية، كما أنها تحتاج إلى توسيع مجالاتها، فعليها أن تحصل على قطعة أرض، تحقيق البناء وتجهيز هذه المباني الجديدة، وفي مثل هذه الحالات تلجأ المؤسسة إلى البنك وتطلب منه القروض لتنفيذ المشاريع .

2-2-1-3 قروض لشراء التجهيزات:

تواجه المؤسسات في بعض الأحيان برنامج استثماري مهم، خاصة إذا تعلق الأمر ببرنامج جديد أين تحتاج إلى تمويلات لشراء التجهيزات التي تتوافق مع إنتاجها، فيقدم البنك القروض، وتشترط أن تكون هذه التجهيزات من السوق المحلية.

2-2-2 قروض لتجديد الديون:

تقدم هذه القروض للمؤسسة عند أجال تسديد الديون ولا تكون قادرة على التسديد.

2-2-3 قروض متوسطة الأجل غير معبئة:

حجم القروض المعبئة يمثل 3/2 من مجموع التمويلات البنكية و تمثل تقنية إنجاز هذا القرض في التنسيق في حساب خاص أو التحويل إلى حساب جاري للمؤسسة المستفيدة وهي قروض لا يمكن إعادة تمويلها.

2-2-4 قروض متوسطة الأجل المعبئة:

على خلاف القروض الغير معبئة تتركز على عامل التمويل فيمثل السند لأمر بالنسبة للبنك تمويل علي شكل قرض بنيوي، الذي يمكن تطهيره مع كل ما يحمله من ضمانات متعلقة بحقوق المؤسسة، ويمكن أن يكون هذا القرض موضوع إعادة التمويل.

2-2-5 قروض طويلة الأجل:

تعتبر القروض الطويلة الأجل من المصادر الثابتة التي تسمح للمؤسسة بوضع تحت تصرفها الأموال اللازمة لتمويل مشاريعها الطويلة الأجل المتمثلة في بناء المصانع، الحصول علي التجهيزات التقنية... الخ.

تزيد مدة هذه القروض عن سبع سنوات أحيانا، و مرحلة تعويض هذه الإستثمارات تكون طويلة، ويستفيد من هذا القرض المؤسسات العامة والخاصة، وتمنح في غالب الأحيان لمؤسسات متخصصة لقاء ضمانات تكافلية، وعادة لقاء رهن عقاري. مع الإصلاحات التي مست الجهاز البنكي أصبحت مجمل البنوك التجارية تمنح هذا النوع من القروض.

2-2-6 قروض الإيجار:

يقصد به تلك العملية التي يقوم بموجبها بنكا أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك بوضع الآلات والمعدات أو أي أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة علي سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد علي أقساط تم الاتفاق عليها ، وتسمي " ثمن الإيجار " ويمكن من التعريف إستنتاج خصائص الإئتمان الإيجاري و المتمثلة في:

_يقوم المتعامل الاقتصادي، زبون البنك بإختيار العتاد الذي يريد إقتناءه لدي مورد ويتفق معه على شروط عقد الشراء.

_بعد دراسة البنك للملف و حصوله على موافقة تمويل يبرم العقد مع المورد مع استلامه نيابة عنه.

_دفع البنك للمورد قيمة المعدات ويتلقى الفاتورة بإسمه.

_يبرم عقد القرض الإيجاري مع العميل إذ يلتزم بموجبه هذا الأخير بدفع أقساط محددة طيلة مدة الإيجار، ويستفيد بالمقابل من حق الإنتفاع به.[1]

المطلب الثاني: مخاطر القروض البنكية:

1-تعريف مخاطر القروض:[2]

هو خطر يرتبط بعدم المعرفة المستقبلية وتحديدا بمجموع الخسائر التي قد تنجم في حالة عدم القدرة على التسديد، ويعني عدم التأكد من الناتج المالي في المستقبل لقرار يتخذه الفرد الاقتصادي في الحاضر على أساس نتائج دراسة سلوك الظاهرة الطبيعية أو الظاهرة العامة في الماضي. ويعرف الخطر المصرفي على أنه عدم التأكد من الربح المرتقب وحالة عدم التأكد سببها عمليات الموازنة بين المردودية المحتملة وضمان حل أكيد. وبالرغم من تعدد التعاريف غير أنها تتفق كلها على أن الخطر ملازم للنشاط البنكي إلا أن حدته وقوة تأثيره تختلف من بنك لآخر حسب قدرة هذا الأخير على التنبؤ به والاستعداد له. ويقوم البنك الناجح بتسيير الخطر والتقليل منه وتنويعه من أجل جعله عند مستويات مقبولة وعند مردودية مناسبة.

تعريف JOEL BESSIS: تعرف المخاطرة بأنها تمثل الآثار غير المواتية على الربحية الناتجة عن **العديد** من عوامل عدم التأكد وأن قياس المخاطرة يتطلب الوقوف على تأثير الأمور غير المواتية التي تتم في ظل ظروف عدم التأكد على الربحية .

أما خطر القرض فيعرف على أنه الحالة التي يعجز فيها المدين عن دفع مستحقات الطرف الدائن(البنك) ويمكن القول أن المخاطر التي تتعلق بمنح القرض تكمن في مجموعة من الظروف التي يمكنها التأثير على عملية الإقراض سواء مباشرة أو بصفة غير مباشرة.

كما يُعرف بأنه الخطر الذي يعكس إحتمال فشل المقترض، أو منشئ السندات، أو الطرف المقابل في المعاملات المالية.[1]

---

[1]– الطاهر لطرش، **مرجع سبق ذكره**، ص 75.

[2] - قريشي سامية، معموري هناء، **مرجع سبق ذكره**، ص 21.

2- إدارة المخاطر:[2]

هي مجموعة من الواجبات والأنشطة الوظيفية التي يبذلها المسؤولين عن المشروع للتحكم في الأخطار التي يتعرض لها والتي من شأنها خلق ظروف آمنة معقولة قبل حدوث الحادث وبالتالي إرساء خطة للتخفيف من الآثار المادية المترتبة أثناء وقوع الخسارة ويهدف حماية المشروع من أي خسارة مفاجئة نتيجة لأي ظروف تتعرض لها المنشأة.

إن مفهوم القرض أثبت في كثير من المرات أنه لا يوجد هناك قرض بدون مخاطر، مهما كانت الضمانات المقدمة. فالخطر ملتصق بالقرض ولا يفارقه، والبنكي يجب عليه دائما الحذر من أن لا يتمكن المدين من الوفاء بإلتزامه. ومن أمثلة مخاطر الإئتمان أو القروض مثل مخاطر توقف المدين عن الوفاء بإلتزاماته التعاقدية مع البنك، أو مخاطر التركز الإئتماني، أو فشل البنك في تحديد جودة الأصول وما يترتب على ذلك من عدم تكوين المخصصات الكافية لتجنب تعرض أموال المودعين لخسائر غير محسوبة. هذا وتشمل المخاطر الإئتمانية البنود داخل الميزانية مثل القروض والسندات والبنود خارج الميزانية مثل خطابات الضمان أو الإعتمادات المستندية. التأخير البسيط في تسديد قسط واحد من القرض يمكن أن يكون ذا أثر سلبي بالنسبة لمؤسسة مالية (بنك) والتي تعمل بواسطة أموال مقترضة أيضا (ودائع الآخرين) لأنه مثل أي تاجر أو صناعي فإنه يجب عليها أن توفي بإلتزاماتها، من جانب آخر نحو المودعين (الموفرين) وفي الآجال المحددة، معتمدة في ذلك على المداخيل التي تجنيها والضرورية لتحقيق توازن خزينتها. إنه بسبب تراكم مجموعة من الظروف غير المتوقعة وغير المحسوبة، أو بسبب سياسة إقراض غير حذرة وغير إحترازية، فإن التأثيرات المتوالية في التسديد يمكنها أن تضع البنك في صعوبات جد حرجة.

---

[1] - Hull John, Godlewski Christophe, **Gestion des risques et institutions financières**, Merli Maxime, Pearson Éducation ,France, 2007, p 229.

[2]- حفيان جهاد، **إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية**، مذكرة ماستر، قسم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية ,جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2012، ص 4.

إن الإفلاس النهائي، الكلي أو الجزئي للمدين هو عبارة عن حادث يمكن أن يحدث دوما، لكن البنك ليس بالمؤمن (ASSUREUR) الذي يجد في الحادث (SINISTRE) السبب الرئيسي لنشاطه أو مهمته الأساسية. إنه إذا أمكن لمؤسسة التأمين أن تقوم بإشهار مبالغ التعويضات التي سددتها على الأخطار والحوادث، فإن البنك الذي تعرض إلى أخطاء (LUE COMPTES) كبيرة يمكن أن يدفع ببعث الريبة والشك لدى المودعين (الموفرين) مما قد يؤدي بنتائج خطيرة على البنك. إنه رغم تطور أساليب تسيير النشاط البنكي، فإن الخطر ظل في أولويات الأنشطة البنكية. إن القضاء على الأخطار البنكية بشكل مطلق مستحيل، فالخطر غير قابل للإستبعاد (INEVITABLE)، لكن هامش المناورة الذي يجب أن يتمتع به البنك يظل في قدراته على إبقاء تلك الأخطار عن مستوى مقبول من أجل تدنيه خسائره.

3 - أنواع مخاطر القروض البنكية:[1]

للمخاطر مصادر مختلفة، فمنها ما هو مرتبط بالظروف الإقتصادية، الإجتماعية السياسية، ومنها ما له علاقة مباشرة بالمؤسسة الطالبة للقرض ومنها كذلك ما هو بعملية تسيير البنك و نوع القرض المطلوب.

ومن ثم فأن أهم المخاطر التي سنعرضها من خلال موضوعنا هذا تتمثل في:

3-1-خطر سعر الفائدة: Les Risques De Taux D'intérêt

هو الخطر الذي يتحمله البنك من جراء منحه قروضا بمعدلات فائدة ثابتة ، ونظرا للتطورات اللاحقة بهذه المعدلات ينعكس الأمر على وضعية البنك ويشكل هذا النوع من المخاطر خطورة كبيرة بالنسبة للبنك كون أن معظم التحويلات الممنوحة طويلة أو متوسطة المدى فالفارق بين المعدلات الفائدة من سنة إلى أخرى يؤثر على مردودية البنك حيث يمكن

[1] – الصم أحمد، **إدارة القروض المصرفية من خلال التحكم في خطر التسديد**، رسالة ماجستير غير منشورة، فرع إدارة الأعمال ،كلية علوم اقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، ص 70.

أن يرتفع معدل الإقراض و بالتالي تحدث خسارة، ولا بد من البنك أن يحصل علي موارد بأقل التكاليف الممكنة سواء في إطار علاقاته مع البنوك الأخرى أو بنك الجزائر.

3-2- خطر سعر الصرف: Le Risque De Change

هذا الخطر ناجم عن الخسارة الممكن أن تحدث خلال التغيرات المختلفة لسعر الصرف للعملات نسبة إلى العملة الأجنبية المرجعة للبنك .

3-3- خطر السيولة: Le Risque De Liquidité

يتحقق خطر السيولة في حالة عدم استطاعة البنك في وقت معين من نشاطاته أن يقابل إلتزامه أو أجال دفع قروض إستلفتها من السوق النقدية أو المالية بسيولة حالية إلا بعد القيام بعملية البيع أي تحقق لأصوله.

من خلال هذا الإستعراض يمكننا استنتاج أن خطر السيولة يرتبط ارتباطا وثيقا بالوضعية الخاصة بالبنك أي الحالة الصافية له ومن جهة أخرى بالوضعية الخارجية للأسواق المالية وإمكانية حدوث هذا الخطر يتحقق في الحالات التالية:

_سحب كبير للودائع من طرف المودعين.

_تذبذب صورة البنك، عدم وضع الثقة فيه من طرف مجمل منشطي الساحة المالية و البنكية.

_حدوث أزمة سيولة خانقة تؤدي إلى تدهور الوضعية المالية للبنك.

ففي هذه الحالة خطر السيولة يجد البنك نفسه مرغما إلى التوجه نحو السوق النقدية من أجل إعادة خصم أوراقه التجارية و هذا يؤدي بالبنك بتحمل معدلات فائدة مرتفعة . أما في حالة عدم إمكانية إعادة الخصم فانه يلجأ إلى بنك الجزائر لطلب قرض ، وهنا يطبق عليه معدل فائدة أكبر من الذي يطبق على القروض الممنوحة لزبائنه. [1]

3-4- خطر القرض :Le Risque De Crédit

هو عجز الزبائن عن إرجاع القروض الممنوحة لهم في الأوقات المتفق عليها في

[1] – الصم أحمد ،**مرجع سبق ذكره** ، ص. ص 70- 72.

العقد وهو من أسباب إفلاس معظم البنوك.

أ – خطر عدم التسديد:

يعتبر هذا النوع من الخطر الأسوأ من الأخطار الأخرى عن عدم التسديد الكلي أو الجزئي من طرف المؤسسة لديونها في الوقت المحدد ، ويحدد الخطر في هذه الحالة بالنسبة للبنك بحسب الودائع المدينة الموضوعة كضمان للبنك حيث لا يمكنه استرداد تلك الأموال، ويرتبط هذا الخطر أساسا بنشاط المؤسسة، إنشاءها وكيفية تسييرها وكذا زبائن المؤسسة والسوق الذي تتحرك فيه.

ب – خطر التجميد :

يقصد به عدم تسديد الزبون الديون المقروضة له في الوقت المحدد أي عدم التوافق بين تواريخ الإستحقاق وتواريخ التسديد، وينعكس هذا مباشرة على البنك إذ أن هذا الأخير يشتغل بودائع عملائه، فعندما يوافق على منح قرض للغير أي تعبئتهم بالموارد التي ليست ملكا له، في حين أن أصحاب هذه الأموال قد يسحبوا من حساباتهم أموالا في أي وقت، فالخطر الذي يمكن أن يواجهه البنك من طرف المودعين بإعتبار أن تلك الأموال التي منحت في شكل قروض للغير لم تسدد في ميعاد إستحقاقها و بالتالي تعتبر أموالا مجمدة.

3-5- خطر السوق: Le Risque De Marché

هي المخاطرة التي تنتج عن التغير العكسي أو عدم الإستقرار لعوامل السوق المتمثلة في سعر الفائدة و سعر الصرف.

3-6- خطر القدرة علي الوفاء بالدين: Le Risque De Solvabilité

هو ذلك الخطر الذي يكون فيه رأس المال الخاص غير كاف للإمتصاص الخسائر المحتملة والحذر من هذا الخطر يجب التنظيم المحكم للأرصدة الأدنى لرأس المال.

المطلب الثالث: أسباب و عوامل نشوء المخاطرة:

يواجه البنك عندما يقوم بمنح القروض مشكلة المخاطر المختلفة والمتعلقة بالقرض ويحاول التحكم فيها والتخفيف من آثارها والتي لا تمتد فقط إلى عدم تحقيق البنك للعائد المتوقع من القرض، وإنما خسارة الأموال المقترضة، ويمكن تقسيم المخاطر المتعلقة بمنح القروض إلى ما يلي:

1-أخطار مرتبطة بوظيفة الإقراض ذاتها:[1]

1-1- خطر عدم التسديد:

يعتبر أهم خطر يمكن أن يتعرض له البنك فالمقترض ولأسباب مختلفة قد لا يسدد ما عليه من ديون وفي نفس الوقت يمكن أن يعجز البنك عن تحصيل أمواله لدى الغير لنفس الأسباب بالإضافة إلى ذلك، فإن الضمانات على القروض مهما كان حجمها ونوعها فهي غير كافية لتغطية قيمة القروض، وفي هذه الحالة يتم تسديد قيمة القروض بإتباع إجراءات قانونية تكلف البنك مصاريف معينة تؤثر على مردوده المالي من جهة، وتفوت عليه فرص للتوظيف من جهة أخرى، وهذا نظرا للوقت الذي تتطلبه إجراءات المنازعات على القروض غير مسددة، وتزداد حدة هذه الخطورة عندما تكون الأموال المقترضة للغير مملوكة للغير في شكل ودائع لدى البنك، مما يؤدي بهذا الأخير إلى تحمل مصاريف إضافية ناتجة عن عدم تسديد قيمة القروض وفوائده من جهة، والوفاء بإلتزاماتها إتجاه المودعين عند حلول آجال إستحقاق الودائع من جهة أخرى، وهذا يؤدي إلى إهتزاز الثقة بالبنك وفي بعض الحالات إلى إفلاس البنك.

1-2-خطر السيولة:

يمكن أن يقع البنك في أزمة سيولة وبالتالي عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته المستحقة وهذا نتيجة إتباع سياسة إئتمانية غير إقتصادية أو لسوء تسيير الموارد المتوفرة لديه، وهذا

[1]- لطرش الطاهر، **مرجع سبق ذكره**، ص 20.

يؤدي إلى عدم حدوث التوافق الزمني بين تواريخ إستحقاق القروض المقدمة للغير وبين تواريخ إستحقاق الودائع الموجودة بالبنك و بشكل عام.

يقوم البنك بتوظيف أمواله في أصول ثابتة والتي عادة ما تتطلب فترة زمنية طويلة و هذا يؤدي إلى أن تكون ذات سيولة منخفضة وبالتالي صعوبة تحويلها إلى سيولة في أقرب وقت ممكن.

1-3-خطر تجميد الأموال:

هو الخطر الذي بمقتضاه يجد البنك أمواله مجمدة لدى الغير تبعا لتواريخ إستحقاقها ووضعيتها المختلفة .

إن عملية تمويل التنمية الإقتصادية وخاصة تمويل الإستثمارات من طرف المصارف يعني قابلية هذه الأخيرة إلى تحمل مخاطر التي يمكن أن تنجر عن عملية الإقراض وبإعتبار التمويل في هذه الحالة يأخذ شكل مبالغ ضخمة ولفترة زمنية طويلة، فإن البنوك الجزائرية عادة ما تكون مترددة في تحمل المخاطر، فهي في بعض الحالات تفضل السيولة بدلا من تجميد أموالها لدى الغير، ففي القرض الشعبي الجزائري لوحظ أن نسبة كبيرة من الودائع تحتفظ بها البنوك على شكل نقود قانونية والنسبة الباقية تقدم على شكل قروض قصيرة و متوسطة الأجل.

1-4-خطر معدل الفائدة:

يرتبط هذا الخطر بتقلبات سعر الفائدة في الأسواق المالية، فقد يحدث أن يقوم البنك بتقديم القروض بأسعار فائدة ثابتة حاليا تكون أقل من معدلات الفائدة على التوظيفات المالية مستقبلا، وهذا بالإرتباط مع تقلبات أسعار الفائدة التي تتحدد في الأسواق نتيجة لتفاعل قانون العرض والطلب على الأموال وهذا يؤدي إلى أن البنك يتحمل خسائر قد تكون أكبر من طاقته المالية والتي لا يمكن تغطيتها بالأرباح الآتية.

1-5-الخطر الإداري و المحاسبي:

يرتبط هذا الخطر بمدى توفر العنصر البشري المناسب والمؤهل في مجال العمل البنكي، ومدى تتبعه للتكنولوجيا المعاصرة في مجال البنوك، ومدى إستعداده وقدرته على الصناعة

البنكية من حيث الإجراءات الإدارية والمحاسبية وقدرته على خلق وتطوير تقنيات التسيير الإداري، والمحاسبي وإدخاله للأجهزة المعلوماتية في مجال إدارة ومتابعة استخدامات موارد البنك الأساسية والتوقعات للأوضاع الإقتصادية و المالية مستقبلا.

1-6-خطر الصرف:

يرتبط هذا الخطر بالتغيرات الحاصلة في أرصدة المصارف من العملات الأجنبية من جهة، وعلى التغيرات في قيمة العملات التي يقدم بها القروض، وهذا يؤثر بشكل سلبي على القيمة الحقيقية للقرض عند حلول آجالها.

كما يمكن أن ينتج هذا الخطر عن بعض السياسات النقدية التي تتبناها السلطات النقدية التي من شأنها أن تؤثر على القيم الحقيقية للقروض المقدمة كتخفيض قيمة العملة الذي يمثل خطرا نقديا بالنسبة للمصرف وهذا لأنه يؤدي إلى فقدان قيم حقيقية بسبب انخفاض قيمة الوحدة النقدية أداة تقييم القروض.

1-7-خطر المردودية:

يهدف البنك إلى تعظيم الربح وذلك تبعا للطابع التجاري لنشاطه والتخفيض من الخطر بجميع أنواعه، ومركز خطر المردودية ينتج من ارتفاع التكاليف البنكية والتخفيض في هامش الربح و يتمثل الخطر في هذه الحالة في معدل الفائدة الدائن و المدين و الرصيد بينهما.

1-8-خطر البنية المالية للمصرف:

يتمثل في خطر التوظيف لأموال البنك في استخدامات مشكوك في تحصيلها وهذا يمثل خطر على الوضعية المالية للبنك.

2- المخاطر الاقتصادية: هذه المخاطر مرتبطة بأحد الأوجه التالية:

2-1-طبيعة النشاط الممول:

يقوم البنك بتمويل أنشطة مختلفة، والخطر يكمن في هذه الحالة في المتغيرات غير متحكم فيها في مجال النشاط الممول كالتغيرات في شروط الإستغلال أو الإنتاج الناتجة عن

التغيرات في أسعار الحاصلة في الأسواق الداخلية والدولية، كنقص التموين بالمواد الأولية أو تغير أساليب الإنتاج، ظهور منتجات منافسة وكل من شأنه أن يؤثر بشكل سلبي على النشاط الممول من طرف البنك وهذا يشكل خطر بالنسبة للبنك حيث يمكن أن يقدم قروض وتكون عرضة لعدم التسديد.

2-2- طبيعة النظام البنكي و النشاط البنكي:

يرتبط هذا الخطر بإمكانية البنكي (الموظف) القيام بنشاطه بحرية ودون ضغوطات من طرف السلطات النقدية والسياسية، حيث يتم اتخاذ القرار بناءا على دراسات علمية واقتصادية، كما أن عمل البنكي في بيئة بنكية متطورة ولها ميزة تنافسية كبيرة قي العمل البنكي وفي بعض الحالات احتكارية تمثل أعظم خطورة للبنك في حد ذاته، لذلك فهو يعمل على مواكبة جميع التطورات الحاصلة في النشاط البنكي، ومسايرة الصناعات البنكية الحديثة وتطوير قدرته التنافسية في المجال البنكي.

2-3-وضعية المستوى العام للأسعار:

إن الارتفاع المستمر في المستوى العام للأسعار يمثل خطر بالنسبة للبنك وهذا راجع لكونه عندما يقوم بتحديد سعر الفائدة على القروض الممنوحة يأخذ بعين الإعتبار معدلات التضخم ، وينتج من ذلك أن عدم الإستقرار في معدلات التضخم تمثل خطرا حقيقيا للبنك قد تؤدي إلى تحمل خسائر فادحة خاصة إذا ارتفعت معدلات التضخم بنسب أكبر من معدلات الفائدة على القروض الممنوحة.

3 - الخطر العام:

يمثل هذا الخطر انعكاسا للأوضاع العامة وللمتعامل الإقتصادي ومحيطه الإقتصادي والإجتماعي والسياسي، فهو مرتبط بالأزمات مهما كانت طبيعتها وشكلها، وينتج من ذلك صعوبات يواجهها المتعامل الإقتصادي مع البنك حيث تفقده القدرة على الوفاء بإلتزاماته عند حلول الآجال كالأزمات الطبيعية الزلازل والفيضانات، الجفاف، الأوبئة...إلخ أو السياسية كالحروب والأزمات السياسية أو الإجتماعية كالإضرابات مما يؤدي إلى خلق مشاكل

تواجه المتعامل الإقتصادي بتسديد قيمة الإئتمان والفوائد المترتبة عن ذلك في الآجال المحددة. إن هذه الصعوبات من الصعب التنبؤ بها وحصرها ومن ثم صعوبة التحكم فيها وأخذ الإحتياطات اللازمة لمواجهتها. إن البنكي الخبير في مجال نشاطه يعمل جاهدا على تجنب قدر الإمكان هذه المخاطر مهما كانت طبيعتها ومهما كان شكلها وذلك من خلال إتباع مجموعة من الإجراءات والوسائل للتجنب أو التقليل من حدة هذه المخاطر والتي نعبر عنها بإدارة المخاطر في مجال منح القروض.

المبحث الثاني: أساسيات إدارة مخاطر القروض البنكية

تعتبر إدارة مخاطر القروض البنكية من أهم الإجراءات التي يقوم بها أي بنك من أجل تسيير القروض البنكية ومخاطرها، وذلك من خلال إتباع أساليب وطرق متعددة للتقليل من حدة المخاطر الناجمة عن الإقراض.

المطلب الأول: إدارة المخاطر في مجال منح القروض[1]

يلعب الجهاز البنكي أهمية كبيرة في تحقيق الإصلاحات التي باشرتها الجزائر منذ زمن. فهو يبحث دائما عن وسائل وتقنيات جديدة لدفع الأموال وتحريك النشاط الإقتصادي ومحاولة التخفيف من المخاطر التي قد يتعرض لها خاصة في مجال منح القروض. إن من وظيفة البنكي الأساسية هو العمل على إيجاد الوسائل التي من شأنها أن تحد من الأخطار المرتبطة بنشاطه خاصة فيما يتعلق بعمليات الإئتمان، فخوف البنكي وحرصه الدائم على الحفاظ على الرشادة المالية للمؤسسة البنكية تجبره على مواجهة الأخطار التي من الممكن أن تقع له وذلك بإستعمال مجموعة من الوسائل والإجراءات التي تعبر عن إدارة المخاطر فيما يتعلق بمنح القروض و التي تتمثل أساسا في ما يلي:

[1]– حسين بلعجوز، **إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها**، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة– مخاطر–تقنيات، يومي 6 و7 جوان، جامعة جيجل، الجزائر، 2005. ص 10.

1-توزيع خطر القرض:

إذا كانت قيمة الإئتمان كبيرة جدا ومدته طويلة نسبيا فهذا يعني تجميد لجزء من أموال البنك وفي نفس الوقت الحصول على عائد أكبر، ومع ذلك فإن البنك في هذه الحالة يفضل تقديم نسبة أو جزء فقط من هذا الإئتمان، على أن يوزع باقي الإئتمان على مؤسسات مالية أخرى، حتى يتجنب عدم التسديد لسبب أو لآخر ويتحمل مسؤولية ذلك بمفرده وفي نفس الوقت تؤدي إلى إهتزاز المركز المالي للمؤسسة.

2-التعامل مع عدة متعاملين:[2]

يلجأ البنك إلى توزيع عملياته على عدد غير محدود من المتعاملين الإقتصاديين و ذلك حتى يتجنب الأخطار التي يمكن أن تحدث وتتعلق بتركز نشاطات البنك على عدد محدود من المتعاملين فإن وقع عدم التسديد كإفلاس أحد المتعاملين فإن البنك يمكن له أن يتجاوز ذلك دون مشاكل كبيرة.

3-تمويل أنشطة و قطاعات مختلفة:

تجنبا لما يمكن أن يحدث من أزمات أو ركود في إحدى القطاعات دون غيرها فالبنك يلجأ إلى توزيع أمواله على مختلف الأنشطة والقطاعات حتى يمكن له أن يعوض الخسائر الناجمة عن أزمات نشاط أو قطاع معين بأرباحه من نشاط أو قطاع معين.

4-التأمين على القروض:

لعل من إحدى الوسائل الهامة لتجنب خطر عدم التسديد هو التأمين على القروض الممنوحة للمتعاملين حيث يلزم البنك متعامليه الإقتصاديين بالتأمين حتى يتمكن من إسترداد ما أمكن في حالة تحقق الخطر.

5-العمل على تحديد قدرات البنك التمويلية و تطوير أنظمة الرقابة الداخلية.

6-دراسة وتقييم الضمانات:

[2] – **المرجع نفسه**، ص 11.

تعبر الضمانات عن السياسة العامة التي يقوم البنك بإتباعها عند منح الإئتمان، والتي تعتبر كضمان للأمان ضد المخاطر التي قد يتعرض لها نتيجة لتعسر أوضاع العميل فهي بذلك حماية وحق للبنك ويتم الرجوع إليها في حالة عجز المقترض، ولذا يشترط أن تكون مرنة لنقل قيمتها بسرعة والمحافظة عليها وتتمثل هذه الضمانات في الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية.

7- متابعة الائتمان:

لا يتوقف دور البنك عند منح الإئتمان بل أنه يمتد ليشمل متابعة هذه القروض والتأكد من تسديدها في الأوقات المحددة، ففي حالة عدم التسديد يقوم بإتخاذ مجموعة من الإجراءات المناسبة في الوقت المناسب وهنا نكون أمام نوعين من القروض.

النوع الأول: يتمثل في القروض المتعثرة، وهي تلك القروض التي لا يقوم المقترض بتسديدها حسب جدول السداد المتفق عليه، مع المماطلة في تزويد البنك بالبيانات والمستندات المطلوبة. وفي هذه الحالة يقوم البنك إما عمل ترتيبات متفق عليها مع العميل كتأجيل السداد أو إعادة جدولة السداد أو القروض، وإما يلجأ إلى السير بالإجراءات القانونية و ملاحقة العميل قانونيا، كإقفال حساب العميل و تحويل ملف المقترض على العدالة.

الشكل رقم (01): سياسة البنك اتجاه القروض المتعثرة

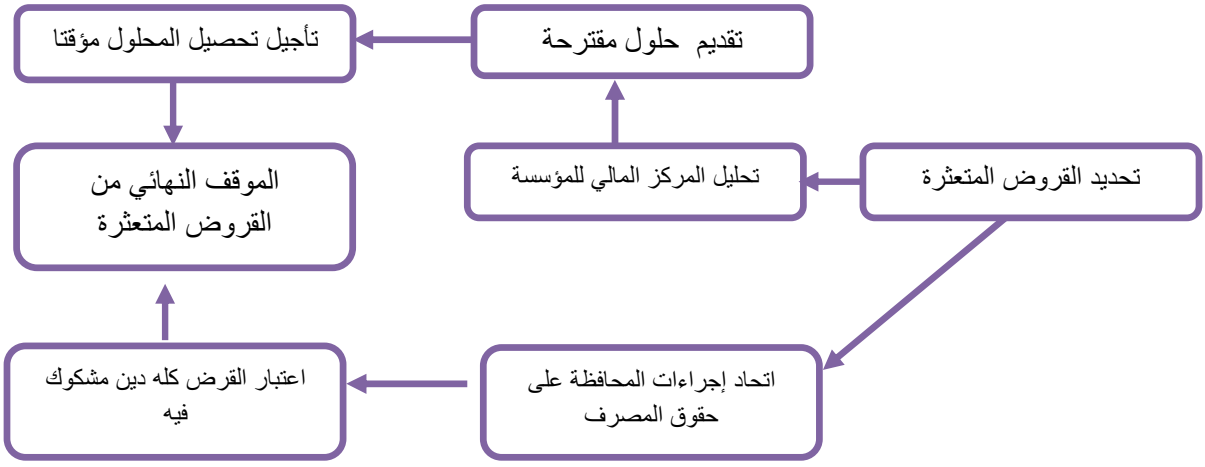

المصدر: حسين بلعجوز، **إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها**، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة–مخاطر–تقنيات، يومي 6 و7 جوان، جامعة جيجل، الجزائر، 2005.

النوع الثاني: القروض الهالكة وهي التي إستنفذت كافة الطرق الممكنة لتحصيلها، وثبت عدم إمكانية تحصيلها وعلى هذا فهي تعتبر ضمن تكاليف البنك ومن أهم مؤشرات القروض الهالكة هروب المقترض على خارج البلد أو لجوء المقترض إلى أساليب التزوير في تعامله مع البنك، وفي هذه الحالة يجب على البنك أن يقوم بإعدام قيمة القرض، وذلك لإن إستمرار قيمة هذا الإئتمان ضمن إجمالي القروض يؤثر على قدرة البنك لمنح تسهيلات جديدة.

8- تبني أنظمة الخبرة:

تعتبر أنظمة الخبرة من الوسائل التقنية الحديثة جدا والمساعدة على اتخاذ القرارات المناسبة في كل مستوى من مستويات التسيير في المنظمة. ويقصد بنظام الخبرة هو التعبير عن دور الحاسوب في محاكاة السلوك البشري وجعله بديلا في مجال التسيير وذلك من خلال مساعدته في إتخاذ القرار. ومن الأمثلة الشائعة حول أنظمة الخبرة المطبقة في المجال المالي ما يعرف بإسم Event , Finisc Tascadirsor فالأول مطبق في مجال المراجعة المحاسبية أما الثاني فهو موجه لمساعدة لإتخاذ القرارات في مجال التحليل المالي أما الثالث فهو موجه لأغراض تشخيص النمو فنظام الخبرة يمكن أن يتخذ كوسيلة لمعالجة المشاكل التي تطرح على مستوى القروض البنكية لكن عملية تطبيق أنظمة الخبرة تبقى بحاجة إلى مجموعة من الشروط الواجب توفرها و التي تتمثل في:

- فاعلية و فعالية تطبيق نظام الخبرة و ذلك من خلال تخفيض التكلفة.
- ضرورة توفر أنظمة معلوماتية مساعدة تسمح بتوفير المعلومة المطلوبة للبنك و في الوقت المناسب و ذلك من أجل التكيف و المرونة مع متطلبات الحلول للمشاكل المطروحة.

9- تبني المعايير المالية لاتخاذ القرار:[1]

[1]- الطيب داودي، **مرجع سبق ذكره**، ص12 .

إن أهمية إدراج المعاير المالية، ينبثق بالأساس من الواقع المعاش في الإقتصاديات النامية، أين تعرف فيها إختلالات واضحة وعلى جميع الأصعدة تقريبا، فالدراسة التي أجريت على مستوى البنوك في الدول الإفريقية 14 مثلا أثبتت ضرورة مراجعة المعايير المالية المتبناة كأساس في تحديد الوضعية المالية للمؤسسة، وإستخدامها كأساس في طلب القروض البنكية فإذا كانت المعايير المالية الكلاسيكية المعتمدة حاليا في الإقتصاديات المتطورة تعرف إنتقادات حادة، فمن هاته المعايير لم تطبق بعد في كثير من الدول الإفريقية و منها الجزائر.

فإذا كان من الشروط البنكية لتقديم القروض يستوجب من المؤسسة تحقيق المردودية المالية والاقتصادية والمعبر عنها بالأرباح فقد لا تعطي الصورة الحقيقية من أداء نشاط المؤسسة، لذلك فإن من الإقتراحات المقدمة حول هذا الموضوع هو حساب ربحية المؤسسة من خلال العلاقة التالية:

$$\text{معدل المردودية الإقتصادية} = \frac{\text{الفائض الإجمالي}}{\text{الأصول الثابتة + الحاجة إلى رأس مال العامل الاستغلالي}}$$

المطلب الثاني: المخاطر الائتمانية وأساليب السيطرة عليها :

1- طبيعة المخاطر الائتمانية وأنواعها :

تتعرض العمليات الإئتمانية التي تقوم بها البنوك إلى مخاطر عديدة يرتبط البعض منها بطبيعة العمل البنكي بالإضافة إلى مخاطر أخرى لا يمكن السيطرة عليها ولكن يستوجب الأمر التنبؤ بها، وهناك تعاريف كثيرة تناولت مخاطر الإئتمان، حيث يرى البعض أن خسائر الإئتمان أمر لا مفر منه كنتيجة لعملية الإقراض، كما أن كل بنك يتحمل درجة من الخطر في منحه الإئتمان وبدون إستثناء يحقق كل بنك بعض خسائر القروض عندما يفشل في استرداد قرضه، وأن خطر الإئتمان يعني عدم قدرة العميل على سداد القرض في تاريخ استحقاقه ويقسم هذه المخاطر إلى مخاطر تجارية ومخاطر سيادية، فإذا كان العميل شخصاً أو مشروعاً تجارياً

سميت مخاطر تجارية أما إذا كان القرض ممنوحاً لمشروع تملكه الدولة أو للدولة ذاتها سميت مخاطر سيادية .[1]

ويلاحظ من التعاريف السابقة أنها تركز على وجود خسائر إئتمانية في كل عملية إئتمانية وأن أسباب هذه الخسائر قد تكون داخلية أو خارجية وأن هذه الخسائر تتحقق عندما يتوقف العميل عن السداد، هذا ويرى آخرون بوجود مصادر عديدة للمخاطرة منها، يعود إلى مخاطر طبيعية خارجة عن إرادة البنك ومنها، يعود إلى تغيرات في التكنولوجيا أو أذواق المستهلكين، أو نتيجة المنافسة أو نتيجة ضعف الإدارة أو تقلبات دورة الأعمال، مما يشير إلى وجود أنواع من المخاطر الإئتمانية وأسباب تؤدي إليها، وبناء على ما سبق يمكن تقييم المخاطر الائتمانية كما يلي:[2]

1-1-المخاطر المهنية (المخاطر المحسوبة) : وهي تترتب على العملية الإئتمانية وتؤثر في البنك الذي يمنحها ومنها :

1-1-1- مخاطر العميل: وتتمثل في الآتي :

- مخاطر التوقف عن السداد وهي أسوأ أنواع المخاطر حيث يترتب عليها عدم سداد الإئتمان وفوائده .
- مخاطر تجميد الإئتمان وهي تعني تحقق عملية إئتمانية رديئة مما ينتج عنها عدم سداد العميل للائتمان الممنوح له لفترة أطول.

1-1-2- مخاطر التحيز:

[1] – محمود عبد ربه، **دراسات في محاسبة التكاليف ، قياس تكلفة مخاطر الإئتمان المصرفي للبنوك التجارية** ، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2000 ص 87 .

[2] - علي عبد الله احمد شاهين، **مدخل عملي لقياس مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية**، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين،2001،ص16. نقلا عن:

- https://bu.univ-ouargla.dz/master/pdf/hafiane_jihed.PDF, consulté le : 18/05/2018.

وتتمثل في تهاون القائمين على العملية الإئتمانية في دراسة كل عملية إئتمانية بدقة سواء في مرحلة المنح أو المعالجة أو المتابعة، أو التهاون في الحصول على الضمانات الحقيقية التي تؤمن مركز البنك أو نتيجة لتدني مستوى الخبرة لدى القائمين على منح الإئتمان.

2- **مخاطر النشاط:** وهي المخاطر المرتبطة بحسب طبيعة النشاط سواء كان زراعياً أم صناعياً أو تجارياً أو خدمياً

3- **مخاطر نوعية العملية الائتمانية** :

وهي المخاطر المتعلقة بنوعية الإئتمان (قروض – حسابات جارية مدينة – خصم كمبيالات ، خطابات ضمان ، إعتمادات مستنديه).

4- مخاطر تكنولوجية:

وهي المخاطر المرتبطة بالتطورات التقنية وظهور إختراعات جديدة وحدوث عمليات غش من خلالها

5- مخاطر السوق :

وهي المخاطر المتعلقة بمجالات السوق كالمنافسة ، الركود والتضخم ، تغيرات في إتجاهات المستهلكين .

6- مخاطر السياسة الائتمانية:

وهي المخاطر التي تتعلق بطبيعة السياسة الإئتمانية التي ينتهجها البنك سواء كانت توسعية أو إنكماشية وكذلك مدى توافق هذه السياسة مع السياسة الإقتصادية العامة للبلد .

7- مخاطر الظروف العامة :

وهي المخاطر الناجمة عن الظروف الإقتصادية أو السياسية أو الإجتماعية.

2- أساليب السيطرة على المخاطر الائتمانية :

في ضوء المخاطر التي يتعرض لها الإئتمان البنكي، فإن من أهداف البنك الرئيسية كغيره من الوحدات الإقتصادية هي تعظيم تحقيق الأرباح وإستمراريتها على المدى الطويل، الأمر الذي يتطلب البحث عن وسائل وأساليب للسيطرة على المخاطر التي تعترض تحقيق تلك

الأرباح، وتتمثل في وضع وتطبيق آليات مناسبة للتحكم في كل من المخاطر الخاصة والمخاطر العامة :

- وضع قيود على تصرفات إدارة المنشأ يحق بموجبها للبنك بمتابعة القرض من خلال الخطة الإستثمارية للمنشأة وأسلوب استخدامها للقرض، وعدم تراجع ودائع العميل.
- الإتفاق مع العميل المقترض على سعر فائدة متحرك وفقاً للسعر السوقي لها.
- سداد قيمة الفائدة مقدماً والإلتزام بجدول زمني لسداد القرض .
- تقديم الرهانات العقارية بالإضافة إلى الضمانات الشخصية .

هذا ويمكن توضيح أساليب السيطرة على مخاطر الإئتمان من خلال مراحل العملية الإئتمانية كما يلي :

- تقييم المخاطرة، ويتم التقييم الدقيق لقدرة العميل الإئتمانية من خلال دراسة عناصر تحديد المخاطرة بمراعاة المبادئ التالية :
- إجراء دراسة عميقة للمركز المالي للعميل ونتائج أعماله والغرض الممنوح من أجله القرض وطريقة وأسلوب السداد.
- الموائمة بين إجمالي التسهيلات المصرح بها للعميل وبين حجم موارده المالية المستثمرة في النشاط ونوعية ذلك النشاط .
- إستيفاء الإستعلامات اللازمة عن العميل من خلال البنك المركزي والسوق والنشاط الذي يعمل في إطاره بإعتبار أن المعلومات التي يتم الحصول عليها تكون على درجة كبيرة من الأهمية للوقوف على مخاطر الإئتمان.
- التنويع: وهو يعني أن تتسم المحفظة الإئتمانية بدرجة كبيرة من التنويع وعدم تركز الإئتمان في قطاعات معينة أو لدى عملاء معينين ويمكن تطبيق هذا التنويع من خلال وضع حد أقصى للإئتمان لكل نشاط أو عميل، والدخول في أسواق بنكية جديدة .

- التغطية: وتأخذ عدة صور أهمها تجنب تحمل أعباء التقلبات في أسعار الفائدة من خلال نقل عبئها على المقترض بتطبيق أسعار فائدة معومة، إلى جانب الموائمة بين مصادر الأموال وإستخداماتها من حيث الحجم وآجال الإستحقاق، وأسعار الفائدة .
- التأمين: ويتمثل في الطلب من العميل أن يقوم بالتأمين لصالح البنك ضد مخاطر عدم السداد لدى شركة تأمين، فإذا لم يسدد العميل في تاريخ الإستحقاق يحق للبنك الحصول على التعويض المناسب من شركة التأمين.[1]
- الأرصدة التعويضية: وهي الأرصدة التي يحتفظ بها البنك كودائع أو تأمينات إلى حين إنتهاء السداد .
- الضمانات: وهي الضمانات العينية التي يقدمها العميل لتأكيد جديته لسداد الإئتمان ويجب أن يتوفر فيه الشروط التالية :
  - القابلية للتصرف.
  - ثبات القيمة وسهولة تحديدها .
  - القابلية للنقل والتخزين .
  - أن تكون ملكية الأصل للمقترض ولا توجد عليه إلتزامات للآخرين .
- المتابعة: وهي تهدف إلى متابعة التحقق من مدى تنفيذ السياسة التي يضعها البنك للإقراض إلى جانب الإطمئنان إلى تنفيذ الشروط الموضوعة للتسهيلات المصرح بها ومدى إنتظام عملية السداد وعدم تجاوز الحد الأقصى المسموح به .

3. **معالجة الحالات المتعثرة** : نتيجة العملية الإئتمانية التي يقوم بها البنك تظهر بعض الحالات المتعثرة التي تعود بشكل طبيعي إلى وجود قصور في تطبيق بعض أساليب السيطرة على المخاطر، وفي هذه الحالة يتوجب على البنك أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتقليل الخسائر المحتملة من خلال :

[1] – الهندي منير إبراهيم، **أدوات الإستثمار في أسواق رأس المال**، المكتب العربي الحديث، الأسكندرية، مصر، 1999 .ص91.

- السير في الإجراءات الرسمية المنصوص عليها في عقد منح التمويل لتصفية القرض.
- عمل ترتيبات لإسترداد جزء من القرض .
- عمل ترتيبات لإعادة جدولة القرض .
- إعطاء جزء من الأموال للمقترض للتغلب على أزمته الحالية والناتجة عن أسباب خارجة عن إرادته .

المطلب الثالث: المعايير المقترحة لقياس مخاطر القروض البنكية :

تتم دراسة وتحليل المتغيرات المؤثرة في تقييم المخاطر الإئتمانية بهدف عرض نموذج لقياس درجة المخاطرة في هذا الخصوص، وتوضيح العلاقة المتوقعة بين تلك المتغيرات إستنادا إلى ما ورد في النماذج المتعلقة بمعايير منح الإئتمان، فإن هناك العديد من المتغيرات التي تحمل في طياتها ما يعرف بمخاطر الإئتمان البنكي، لذلك تعرض هذه الدراسة معايير المدخل المقترح لقياس مخاطر الإئتمان والتي تغطي المجالات المختلفة لتقييم تلك المخاطرة من خلال (5) مجموعات رئيسية وأخرى فرعية بأوزان معيارية مقترحة لكل منها:

1. تحديد أوزان الفئة الإئتمانية للمقترضين :

الجدول (01): معايير تتعلق بعوامل التأثير على النشاط:

	المعيار	الدرجة المعيارية	الوزن النسبي
	شخصية وسمعة العميل :	5	
-	انتظام العميل في السداد (تعاملات سابقة)		**1**
-	تعاملات العميل في السوق		**1**
-	فترة مزاولة العمل (أكثر من 3 سنوات)		**1**
-	حجم منشأة العميل		**1**
-	عدم وجود شكاوي سابقة		**1**
	طبيعة وجودة المنتج (حسب الخيارات التالية):	5	

–	سلعة معمرة أو إستثمارية		**5**
–	سلعة غير قابلة للتلف السريع		**4**
–	سلعة قابلة للتلف المحدود		**3**
–	سلعة قابلة للتلف السريع		**2**
	الطلب على المنتج:	5	
–	يتم تسويق المنتج في مناطق واسعة		**1**
–	حجم مبيعات المنتج عالية		**1**
–	المنتج سلعة ضرورية للمستهلكين		**1**
–	توجد أبحاث مستمرة لتطوير المنتج		**1**
–	يوجد وكلاء بيع متعددين للمنتج		**1**
	درجة المنافسة وتأخذ الخيارات التالية:	5	
–	توجد منافسة عالية للمنتج		**1**
–	توجد منافسة للمنتج		**2**
–	توجد منافسة متوسطة للمنتج		**3**
–	توجد منافسة محدودة للمنتج		**4**
–	لا توجد منافسة للمنتج		**5**
	الإجمـالـــي	20	20

المصدر: من إعداد الطالبين بناءا على عدة مراجع سابقة الذكر.

الجدول (02): معايير تتعلق بعوامل إدارية

	المعيار	الدرجة المعيارية	الوزن النسبي
–	الكفاءة الفنية (معدل دوران رأس المال العامل) (كل واحد صحيح نقطتان)	5	**5**
	الكفاءة البيعية:	6	

-	معدل دوران المخزون (كل واحد صحيح نقطة)		**3**
-	معدل دوران المدينين (كل واحد صحيح نقطة)		**3**
	ربحية الأعمال وتقاس من خلال :	9	
-	معدل العائد على الأصول (كل 5 % نقطة)		**3**
-	معدل العائد على المبيعات (كل 10% نقطة)		**3**
-	معدل العائد على حقوق الملكية(كل 5 % نقطة)		**3**
	الإجمـــالـــي	20	20

المصدر: من إعداد الطالبين بناءا على عدة مراجع سابقة الذكر.

الجدول (03): معايير تتعلق بعوامل مالية :

	المعيار	الدرجة المعيارية	الوزن النسبي
-	معدل دوران الدائنين (كل واحد صحيح نقطة)	5	**5**
-	نسبة التداول (كل واحد صحيح نقطة)	5	**5**
-	الرفع المالي (حق الملكية / القروض) (كل 100 % تعادل نقطة)	5	**5**
-	معدل التداول السريع (كل واحد صحيح نقطة)	5	**5**
	الإجمـــالـــي	20	20

المصدر: من إعداد الطالبين بناءا على عدة مراجع سابقة الذكر.

الجدول (04): معايير متعلقة برأس المال (المركز المالي):

المعيار		الدرجة المعيارية	الوزن النسبي
-	معدل حقوق الملكية إلى الديون (كل 100 % تعادل نقطة)	5	**5**
-	معدل إجمالي مصادر التمويل إلى إجمالي الخصوم (كل 100 % تعادل نقطة)	5	**5**
-	معدل حقوق الملكية إلى إجمالي التمويل (كل 25 % تعادل درجتان)	5	**5**
-	معدل حقوق الملكية إلى الخصوم طويلة الأجل (كل 100 % تعادل نقطة)	5	**5**
	الإجمـالـي	20	20

المصدر: من إعداد الطالبين بناءا على عدة مراجع سابقة الذكر.

الجدول (05): معايير متعلقة بالضمانات

المعيار		الدرجة المعيارية	الوزن النسبي
-	مدى قابلية الضمان للتصرف	4	**4**
-	مدى ثبات القيمة وسهولة التسويق	4	**4**
-	مدى السرعة في تصفية الضمانات	4	**4**
-	مدى كفاية الضمان وتحديثه بالقيمة السوقية	4	**4**
-	مدى كفاية تحديد المخاطر المرتبطة بالقيمة التسليفية للضمان .	4	**4**
	الإجمـالـي	20	20

المصدر: من إعداد الطالبين بناءا على عدة مراجع سابقة الذكر.

وبذلك تظهر في **الجدول (06):** عوامل قياس مخاطر الفئة الإئتمانية للمقترضين كما يلي:

-	**معايير تتعلق بعوامل التأثير على النشاط**	**20**
-	معايير تتعلق بعوامل إدارية	**20**
-	معايير تتعلق بعوامل مالية	**20**
-	معايير تتعلق برأس المال (المركز المالي)	**20**
-	معايير تتعلق بالضمانات	**20**
	الإجمـالـي	100 درجة

المصدر: من إعداد الطالبين بناءا على عدة مراجع سابقة الذكر.

2. تحديد دليل معياري لمستويات قياس المخاطر الإئتمانية :

يتم تصنيف مستويات المخاطرة الإئتمانية التي تواجه العميل إلى ستة مستويات تتجه درجاتها من الأعلى إلى الأقل بحيث يحصل المستوى الأعلى في التصنيف (الأقل مخاطرة) على وزن يتراوح من 90 درجة فأكثر بينما يحصل المستوى الأقل في التصنيف (مخاطرة أعلى)على وزن أقل من 50 درجة حسب الآتي:[1]

الجدول (07): دليل معياري لمستويات قياس المخاطر الائتمانية

المستوى	الدرجة	المخاطرة
الأول	90 فأكثر	**مخاطرة منخفضة جداً**
الثاني	89 – 80	**مخاطرة منخفضة**
الثالث	79–70	**مخاطرة مقبولة**
الرابع	69 – 60	**مخاطر مرتفعة نسبياً**
الخامس	59 – 50	**مخاطر مرتفعة**
السادس	**أقل من 50**	**مخاطر مرتفعة جداً**

المصدر: من إعداد الطالبين بناءا على عدة مراجع سابقة الذكر.

[1]– علي عبد الله احمد شاهين، **مرجع سبق ذكره**، ص 20.

خلاصة الفصل:

إن موضوع المخاطرة في مجال القروض يجب أن يدرس دراسة وظيفية تسمح بإدارته إدارة موضوعية وفعالة. لكن الوصول إلى الهدف يبقى مستحيلا ما لم يدعم بالأدوات المناسبة والمترتبة لذلك، فالأدوات متنوعة ومتعددة فمنها ما هو مرتبط بإمكانية البنك نفسه ومنها ما هو مرتبط بأدوات خارجية تتعلق أساسا بالمحيط الاقتصادي للبنك.

فالأدوات اللازم توافرها على مستوى البنك من تلك التي تتعلق بالجوانب التنظيمية الملائمة والأدوات التقنية المساعدة في اتخاذ القرار، كإستعمال أنظمة الخبرة والقدرة على تجنب المخاطر ونوع من التحكم فيها.

أما الأدوات اللازم توفرها من المحيط فتبقى من العوامل الموضوعية والأكثر صعوبة من حيث التحكم فيها ولكن لا يمنع هذا من إيجاد الوسائل الوقائية لتجنب الإفرازات السلبية على مستوى المحيط.

مما سبق نستنتج أن القروض البنكية مرتبطة ومتلاصقة بعنصر المخاطرة لذا وجب على البنوك وضع ضوابط محددة تضمن لها إمكانية التوسع في مجال منح القروض بالتزامن مع اتخاذ قرارات تصب في تجنب أكبر عدد من المخاطر التي يمكن أن يقع فيها البنك، وذلك بالحفاظ على المخاطر ضمن الحدود المقبولة، وهذا مما يتطلب إتباع أنظمة وأدوات وأساليب علمية في التحليل الإئتماني وهذا ما سنتطرق إليه في الفصل الثاني.

تمهيد :

يعتبر النشاط الإئتماني ركيزة العمل الأساسية للمؤسسات المالية البنكية، حيث أن النشاط الإئتماني للمؤسسات المالية هو إعادة إقراض الودائع بهدف تحقيق الأرباح، كما أن محفظة التسهيلات تشكل الجزء الرئيسي من الموجودات المنتجة للدخل.

لقد بدأ التركيز على إستخدام التحليل الإئتماني بعد ظروف الكساد الكبير خلال فترة الأربعينيات و التي شهدت بعض حالات الغش والتزوير، فرض المشروع بناءا عليها نشر المعونات المالية عن الشركات المساهمة العامة، وقد ارتبطت نشأة التحليل الائتماني بالإدارة المالية كون التحليل الائتماني هو أحد الأدوات الهامة لمرحلة التخطيط وفيما بعد أصبح العديد من الأطراف يستخدمون التحليل الائتماني نظرا لأهميته ومن هؤلاء: المستثمرون، المقرضون، الجهات الحكومية، العاملون، المتعاملون بالسوق المالي، وقد أصبحت أهمية الإدارة حول الائتمان المصرفي والتحليل المالي والائتماني واستخداماته بالنسبة للمؤسسات المالية المصرفية تتزايد للأسباب التالية: القيمة المعلوماتية التي يوفرها، التعقيد في عالم الأعمال، المنافسة بين المؤسسات المالية المصرفية والتقدم التكنولوجي.

سنتطرق خلال هذا الفصل في المبحث الأول إلى عملية التحليل الإئتماني بداية من التعريف به ومن ثم الأهمية التي يقدمها المحلل الإئتماني لدراسة الوضعيات المالية للمؤسسات المقترضة ومدى قدرتها على الاقتراض، كما سنتعرف على أهم التقارير والكشوفات الدورية المتعلقة بالتحليل الإئتماني، ثم نمر إلى المبحث الثاني الذي سنقوم بالتطرق إلى أهم الأدوات المستخدمة في عملية التحليل الإئتماني كالنسب المالية ثم مؤشرات التوازن المالي وأخيرا استخدام المبادئ الجيدة في منح الائتمان.

المبحث الأول: ماهية عملية التحليل الائتماني

يعتبر التحليل الإئتماني من أهم أدوات وأساليب التحليل المعتمدة من قبل البنوك في عملية إتخاذ قرار منح القروض بصفة عامة.

المطلب الأول: تعريف التحليل الائتماني

1- التحليل الإئتماني:[1]

يعد التحليل الإئتماني أداة هامة لتخفيض الخسائر التي تتحملها البنوك بسبب القروض والتسهيلات المتعثرة إذ تشكل مشكلة خطيرة تواجه البنوك في أعمالها حيث تؤدي إلى تجميد جزء هام من أموال البنك نتيجة عدم قدرة الزبائن الحاصلين عليها على سداد أقساطها وفوائدها مما يؤدي إلى تعرض البنك المانح لها لخسائر تتجاوز عائد الفرصة البديلة للإستثمار إلى خسارة حقيقية مادية تتمثل في إعدام الدين وفوائده خاصة إذا لم تكن هناك ضمانات مادية كافية يمكن تسييلها بالبيع والحصول على ثمنها لسداد القرض الممنوح من البنك للمقترض المتعثر في السداد فضلا عما يسببه الدين المتعثر من تقليل معدل دوران الأموال لدى البنك ومن ثم تخفيض القدرة التشغيلية لموارده وتقليل أرباحه وزيادة خسائره.

2-أهداف التحليل الإئتماني:

يهدف التحليل الإئتماني عموما إلى تقييم أداء المنشأة من نواحي عديدة وبالشكل الذي يخدم أصحاب المصالح المالية في المنشأة لغرض تحديد مواطن القوة و الضعف وبالتالي الإستفادة من المعلومات التي يوفرها التحليل الإئتماني للمساهمة في ترشيد القرارات المالية ويهدف التحليل الإئتماني إلى:

2-1- وضع تشخيص مالي عام للمنشأة وإجراء تقييم للسياسات المالية المتبعة من قبل المنشأة في دورة أو دورات متعددة من نشاطها، وذلك عن طريق الدراسة التفصيلية لمختلف الوثائق والبيانات المالية التي تفسر لنا المعطيات من جانبها الكمي والكيفي .

---

[1]- إبراهيم محمد علي الجزراوي، نادية شاكر النعيمي، **تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة**، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 83، كلية الإدارة والاقتصا، جامعة بغداد، العراق، 2010، ص10.

2-2- يتم الحكم عن طريق التحليل الإئتماني، على الكيفية التي تدار فيها المنشأة ماليا والتوازنات المالية الداخلية بين الربحية والسيولة والقدرة على الوفاء والمخاطر المالية التي يمكن أن تواجهها .

2-3- بواسطة التحليل الإئتماني، يمكن الحكم على قرارات الإدارة العامة، وكذلك المديريات الفرعية فيما يخص الإستثمار والتمويل وتوزيع الأرباح.

2-4- يعد التحليل الإئتماني الأساس الذي تستند عليه المنشأة في التنبؤات المالية ووضع الميزانية التقديرية ورسم البرامج للأنشطة الإستثمارية أو الفعاليات الأخرى.

المطلب الثاني: أهمية التحليل الائتماني

1- مكانة التحليل الإئتماني في العمل البنكي :

يعد التحليل الإئتماني ذا أهمية كبيرة للأطراف التي يهمها الإطمئنان إلى أن البنك يقوم بالاستخدام الأمثل لموارده وأن إدارة البنك تؤدي مهمتها بكفاءة عالية. وهذه الأطراف هي:إدارة البنك، والبنك المركزي، والمساهمون، والمودعون. وتشمل أهمية التحليل الإئتماني:

1-1 يتضمن التحليل الائتماني عملية تفسير القوائم المالية وفهمها وبمساعدة بيانات إضافية أخرى في ضوء اعتبارات معينة ولأغراض محددة، فقد يكون لأغراض تقويم قرار أو فرصة إستثمارية أو لأغراض تقرير منح إئتمان والتنبؤ بالتعثر المالي أو بهدف تقويم الأداء، إذ يقوم البنك بتوظيف الأموال الموضوعة تحت تصرفه في مجالات مختلفة لكل نوع منها معدل ربحي خاص ومختلف عن غيره وعلى إدارة البنك أن توازن بين كل هذه الإعتبارات المتمثلة في السيولة والمخاطرة والتكلفة بشكل يحقق للبنك أكبر قدر ممكن من الأرباح دون المساس بالحد اللازم من السيولة مع الأخذ بالحسبان جانب الحيطة والحذر من المخاطرة .

2-1 يعد التحليل الإئتماني للمؤسسات والشركات التي تقدم طلبا للإقتراض من البنك ذا أهمية كبيرة لإدارة الإئتمان فيه، إذ أن قرار منح التسهيلات الإئتمانية أو منعها يعتمد ويبنى أساسا على نتائج هذا التحليل، وقد يتوقف الحكم على مدى كفاية الإدارة أي مدى نجاحها أو فشلها في إدارة أموال البنك على قرارات مسؤولي الإئتمان فيما يتعلق بمنح التسهيلات الإئتمانية، فإذا تم اتخاذ

قرارات خاطئة بإعطاء تسهيلات إئتمانية لمؤسسات وشركات مركزها المالي ضعيف، فان ذلك يؤدي إلى ارتفاع رصيد القروض المعدومة مما يؤثر بعد ذلك في نتائج أعمال البنك وربما يهدد بقاءه وإستمراره .

1-3- إذا جرى إجراء التحليل الإئتماني بالشكل الصحيح من متخصصين أكفاء في التحليل الإئتماني فإن قرارات الإدارة فيما يتعلق بالإئتمان سوف تكون رشيدة، ومن ثم تنخفض نسبة القروض المعدومة ويحقق البنك أرباحا أكثر.

1-4 - يمكن إدراك أهمية التحليل الإئتماني في مجال النشاط البنكي نظرا لضخامة الأموال التي يتعامل فيها هذا القطاع وسرعة دوران رأس مال العامل فيه فضلا عن الدور المتميز الذي يحتله القطاع البنكي في الهيكل الإقتصادي للدولة، الأمر الذي يدفع الكثير من الأطراف من متخذي القرارات إلى الإهتمام بما تقدمه البنوك من بيانات ومعلومات عن نتائج نشاطها لمساعدتها في ترشيد القرارات الاقتصادية.[1]

المطلب الثالث: التقارير والكشوفات الدورية المستخدمة في عملية التحليل الإئتماني

1- التقارير والكشوفات الدورية المستخدمة في عملية التحليل الائتماني:[2]

تعد التقارير والكشوف الدورية بما تتضمنه من معلومات تفصيلية عن أوضاع كل بنك وسيلة فعالة من وسائل الرقابة التي يمارسها البنك المركزي. إذ أن هذه البيانات والكشوفات تتناولها أجهزة فنية في البنك المركزي بالدراسة والتحليل لإستخلاص العديد من المؤشرات أو استخدامها لكي تعطي صورة واضحة عن أوضاع كل بنك، ويعد الإئتمان المحور الرئيس الذي ترتكز عليه موجودات البنوك، إذ أن الغرض من هذه الموجودات هو توفير الإئتمان للإحتياجات

[1]- ابراهيم محمد علي الجزراوي، نادية شاكر النعيمي، **مرجع سبق ذكره**، ص 12.

[2]- فخاري فاروق، سعيدي يحي، **دور أدوات التحليل الائتماني في تجنب مشكلة تعثر الائتمان البنكي ,دراسة حالة مجموعة من البنوك التجارية العاملة بالجزائر**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 10، العدد 1، جامعة غرداية، الجزائر، 2017، ص777.

المختلفة أساسا وبما أن البنوك ما هي إلا مؤسسات تتعامل بالإئتمان فيكون طبيعيا أن يحتل القسم الأكبر من موجودات البنوك وهناك نوعين من التقارير والكشوفات السنوية المرافقة للقوائم المالية الختامية وهي:

أ- كشوف مرفقة بقائمة المركز المالي : ومن هذه الكشوف ما يأتي:

1-كشف التسهيلات الإئتمانية.

2-كشف المخصصات.

3-كشف بالإعتمادات المستندية.

4-كشف بالإلتزامات العرضية.

ب- الكشوفات المرفقة بقائمة الدخل : ومن هذه الكشوف ما يأتي:

1-الفوائد المحصلة.

2-العمولات الدائنة.

3-كشف تفصيلي لتصنيف السلف والقروض الممنوحة والحسابات الجارية المدينة.

إن المؤشرات المالية أدوات مفيدة في التحليل الإئتماني إذا استخدمت بشكل صحيح وفسرت بعناية، والمقصود بالمؤشرات المالية إظهار العلاقات بين الأرقام الموجودة في التقارير المالية وتختلف درجة التركيز على علاقات محددة حسب الغرض الذي يسعى إليه المحلل المالي فمثلا إذا كان المحلل مانح إئتمان قصير الأجل فإن الإهتمام هنا يتركز على تلك العلاقات التي تعكس قدرة الزبون على سداد إلتزاماته قصيرة الأجل ومدى المخاطر المرتبطة بمنح هذا الإئتمان، أما إذا كان المحلل المالي مانح إئتمان طويل الأجل فان الإهتمام في هذه الحالة يتركز على تلك العلاقات التي تعكس القدرة التشغيلية والقدرة على توليد الدخل للزبون محل الدراسة. ويعد قصر مدة الإئتمان قاسم مشترك بين الأمان والسيولة لأنه كلما قصر الأجل المحدد لإنتهاء العملية الإئتمانية كلما كانت أكثر وعليه تفضل البنوك منح الأكثر أمنا وأعلى سيولة والعكس

صحيح في الإئتمان قصير الأجل لأنه يعد قليل المخاطرة وكذلك للتقليل من أثر الظروف السياسية والإقتصادية غير المستقرة بالبلد، وتتبع إجراءات مشددة جدا عند منح الإئتمان فهي تطلب ضمانات كبيرة قد تتجاوز ضعف قيمة الإئتمان الممنوح إضافة إلى مجموعة من الإجراءات الروتينية المتبعة لغرض منح الإئتمان.

المبحث الثاني: أدوات التحليل الإئتماني

تتميز أدوات التحليل الإئتماني بالنسبية والواقعية في تحديد مدى قدرة المقترض على سداد القرض ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى أهم الأدوات الخاصة به.

المطلب الأول: التحليل الإئتماني بالنسب المالية

1-تعريف التحليل بالنسب المالية: [1] إن النسب المالية عبارة عن كسور رياضية ذات مدلول تجمع بين متغيرين من بنود القوائم المالية، يقوم المحلل الإئتماني بالإستعانة بها في الإسترشاد بالوضعية المالية (الحالية والمستقبلية) للعميل طالب الإئتمان (أفراد أو مؤسسات).

2-أهم النسب المالية المستخدمة في التحليل الائتماني: إن إدارة الإئتمان تستطيع أن تشتق نسب مالية أخرى وفق ترتيب علاقة ما بين بعض البيانات المحاسبية شرط أن تكون نتيجة هذه العلاقة ذات مدلول معين يعطي تفسيرا لأحد جوانب الأداء للعميل المحتمل. ومن بين أهم هذه النسب نجد النسب الآتية:

2-1- نسب السيولة: تستخدم نسب السيولة كأدوات لتقييم المركز الإئتماني للمنشأة والذي يعبر عادة عن مدى قدرتها في الوفاء بإلتزاماتها قصيرة الأجل. وتشتمل هذه النسبة على النسب الآتية:

2-1-1- نسب التداول: نسبة التداول تؤشر قدرة المنشأة على تلبية إلتزاماتها المستحقة، التي يجب أن تلبيها من فقرة النقد. وإن المعيار الأكثر قبولا لهذه النسبة هو أن تكون الأصول المتداولة ضعف الخصوم المتداولة، أي أن تكون النسبة (1:2). ويتم حساب هذه النسبة

[1]- فخاري فاروق، سعيدي يحي، **مرجع سبق ذكره**، ص 774.

بالمعادلة أدناه:

نسبة التداول = الأصول المتداولة / الخصوم المتداولة .

2-1-2- نسبة السيولة السريعة: يعد المخزون عموما من أبطأ الأصول المتداولة وأقلها سيولة، وعند إستبعاده من المجموع، فإن الأصول المتداولة المتبقية هي يمكن تحويلها إلى نقد بشكل سريع من دون إنخفاض في قيمتها. وإن المعيار الأدنى لهذه النسبة هو (1/1). ويتم حساب النسبة المذكورة بموجب الصيغة التالية:

نسبة السيولة السريعة = الأصول المتداولة – (المخزون / الخصوم المتداولة).

2-2- نسب النشاط أو الأداء (معدلات الدوران) : [1] يطلق على مجموعة النسب هذه أيضا نسب إدارة الموجودات وتقيس مدى كفاءة إدارة المؤسسة في توزيع مواردها المالية توزيعا مناسبا على أنواع الأصول، ويمكن تقسيم هذه النسب أو المعدلات في مجموعتين رئيسيتين:

نسب ومعدلات دوران الموجودات والمطلوبات المتداولة، وتشمل ما يلي:

معدل دوران الذمم المدينة = صافي المبيعات / رصيد المدينين.

متوسط فترة التحصيل = 360 / معدل دوران الذمم المدينة .

يقيس المعدلان كفاءة إدارة الإئتمان ومدى فاعلية سياسات الإئتمان والتحصيل وكلما زاد معدل دوران الذمم المدينة أو انخفض متوسط فترة التحصيل كلما كان ذلك مؤشرا جيدا والعكس بالعكس.

معدل دوران الذمم الدائنة = تكلفة البضاعة المباعة / رصيد الدائنين.

متوسط فترة الإئتمان = 360 / معدل دوران الذمم الدائنة.

[1]– **المرجع نفسه**، ص 778.

يقيس المعدلان مدى نجاح تحقيق الملائمة بين سياستي البيع والشراء. لذا كلما إنخفض معدل دوران الذمم الدائنة وزاد عن متوسط فترة الإئتمان كلما كان مؤشرا على تخفيض الضغوطات التي ستواجهها المنشأة من زاوية السيولة.

2-3- نسب المردودية: **و**هي النسب التي تقيس مردودية المؤسسة بمقارنة نتائجها المحققة مع حجم ممتلكاتها وأصولها المستخدمة، من أهم نسب المردودية المستعملة في التحليل الإئتماني نجد النسب الآتية:

نسبة القيمة المضافة = (القيمة المضافة/ رقم الأعمال الصافي) .

أو (القيمة المضافة / الإنتاج).

نسبة مردودية الأموال الخاصة= النتيجة الصافية / الأموال الخاصة .

نسبة الهامش الخاص للإستغلال=الفائض الخام للإستغلال/رقم الأعمال خارج الضريبة

2-4-نسب المديونية: [1] تهدف هذه النسب إلى التعرف على مصادر التمويل الداخلية والخارجية التي تعتمد عليها المؤسسة في تمويل أصولها والأهمية النسبية لكل منها ومدى كفاية أموالها الخاصة لمواجهة إلتزاماتها. وتضم هذه المجموعة فئة من النسب ذات الإستعمال الواسع في عملية التحليل الإئتماني نجملها في الآتي:

نسبة المديونية (نسبة التمويل الخارجي) = مجموع الديون / مجموع الأصول .

توفر هذه النسبة مؤشرا عن مدى اعتماد المنشأة على أموال الغير في تمويل أصولها.

نسبة التمويل الخاص (التمويل الذاتي): = الأموال الخاصة / الأصول الثابتة

وتعني مدى تغطية المؤسسة لأصولها الثابتة بأموالها الخاصة.

[1] - **المرجع نفسه** ، ص 779.

- نسبة الإستقلالية المالية: تشير هذه النسبة إلى وزن الديون داخل الهيكل المالي للمؤسسة، وبالتالي درجة إستقلاليتها، إذ أن الحجم الكبير للديون يجعل المؤسسة غير مستقلة في اتخاذ قراراتها المالية، فكلما كانت هذه النسبة كبيرة إستطاعت أن تتعامل المؤسسة بمرونة مع الدائنين في شكل إقتراض وتسديد للديون، أما إذا كانت النسبة صغيرة فهذا يعني أنها مثقلة بالديون. وتكتب نسبة الإستقلالية المالية كما يلي:

نسبة الإستقلالية المالية = الأموال الخاصة / مجموع الديون .

المطلب الثاني: التحليل الإئتماني بمؤشرات التوازن المالي

المطلب الثاني: التحليل الإئتماني بمؤشرات التوازن المالي:

يهتم المحلل الإئتماني في البنوك بتحليل مدى قدرة تمويل المؤسسة طالبة الإئتمان لأصولها المتداولة عن طريق أموالها الدائمة، وهذا ما يجعل المؤسسة تبحث دائما عن الوضعية التي تحقق الشرط الأدنى للتوازن المالي، ولدراسة شروط التوازن المالي وعلاقتها بتشخيص الوضعية المالية للمؤسسة المقترضة وكذلك تحديد المخاطر المحيطة بها، يهتم المحلل الإئتماني بتحليل كل من مؤشرات التوازن المالية الآتية:

- رأس المال العامل ؛
- إحتياجات وأس مال العامل ؛
- الخزينة.

1- رأس المال العامل: [1] هو عبارة عن ذلك المؤشر التوازن على المدى القصير، وهو عبارة عن نقطة عبور من مشاكل التوازن المالي على المدى الطويل إلي المدى القصير، من خلال هذا التعريف نستنتج أن رأس المال العامل هو عبارة عن هامش ضمان الأموال الدائمة من القيم الثابتة الصافية للأصول حيث يعتبر رأس المال العامل من المؤشرات الأساسية التي

[1]– بن بلقاسم سفيان، **التسيير المالي**، محاضرات غير منشورة، فرع محاسبة، كلية علوم اقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، سنة 2003، ص89.

تستعين بها المؤسسة في إبراز توازنها المالي في الأجل الطويل. ويحسب رأس المال العامل بإحدى العلاقتين التاليتين:

أ- في الأجل الطويل : رأس المال العامل = الأموال الدائمة – الأصول الثابتة .

ب- في الأجل القصير: رأس المال العامل = الأصول المتداولة – الديون قصيرة الأجل .

2- إحتياجات رأس مال العامل: تعبر احتياجات رأس مال العامل في تاريخ معين عن رأس المال العامل الذي تحتاجه المؤسسة لمواجهة ديونها المستحقة في هذا التاريخ، كما يعرف بأنه جزء من الإحتياجات الضرورية المرتبطة مباشرة بدورة الإستغلال التي لم تغط من طرف المواد الدورية. ويحسب الإحتياج في رأس مال العامل كالتالي:

إحتياج رأس مال العامل=(أصول متداولة–القيم الجاهزة)–(الديون قصيرة الأجل–السلفات المصرفية)

3- الخزينة: هي عبارة عن إجمالي النقديات الموجودة (بإستثناء السلفات المصرفية)، كما يمكن معرفتها عن طريق الفرق بين رأس المال العامل واحتياجات وأس المال العامل. نحسب الخزينة بإحدى العلاقتين التاليتين:

الخزينة = القيم الجاهزة – السلفات المصرفية .

الخزينة = رأس مال العامل – احتياجات رأس مال العامل .

بالنسبة لمحلل الإئتمان، فإن تقييم خطر الإئتمان وإتخاذ قرار منح الإئتمان من عدمه بالإستناد إلى مؤشرات التوازن المالي يكون كالآتي:

- رأس مال العامل **>** إحتياج رأس مال العامل. ⇐ الخزينة **>** 0.

خزينة المؤسسة في هذه الحالة موجبة، وبالتالي فإن المؤسسة قادرة على تسديد ديونها في آجالها المحددة، وعليه فإن محلل الإئتمان البنكي يمكن أن يسجل نتيجة إيجابية تتجه نحو منح الإئتمان (مع ضرورة توفر الشروط الأخرى الإيجابية في منح الإئتمان) .

- رأس مال العامل **<** احتياج رأس مال العامل . ⇐ الخزينة **<** 0.

خزينة المؤسسة في هذه الحالة تسجل عجزا وستواجه صعوبات في تسديد إستحقاقاتها في آجالها المحددة، وعليه فإن محلل الإئتمان سيسجل نتيجة سلبية مبدئيا نحو قرار منح الإئتمان.

- رأس مال العامل = احتياج رأس مال العامل. ⟸ الخزينة = 0 .

خزينة المؤسسة في حالتها المثلى، وهي تدل على الإستخدام الأمثل لموارد المؤسسة والتحكم الجيد في سيولتها، وعليه فإن محلل الإئتمان يسجل نتيجة إيجابية نحو قرار منح الإئتمان.

المطلب الثالث: التحليل الائتماني باستخدام المبادئ الجيدة في منح الائتمان

1-نظام Cs Of Credit (5 C's of Credit):[1] يقوم محلل الإئتمان وفق هذا المعيار بتحليل خمس معايير للعميل طالب الإئتمان البنكي، حيث تشير هذه المعايير للشروط الأدنى التي يجب أن يتمتع بها العميل من أجل منحه الإئتمان، وفيما يلي توضيح لماهية هذه المعايير:

1-1-القدرة Capacity: أساس هذا المعيار هو تقدير مقدرة العميل على الوفاء بإلتزاماته إتجاه شركة الأعمال.

1-2-الشخصية Character: وهي مجموعة من الصفات أو السمات التي يمكن من خلالها الإستدلال أو التنبؤ برغبة العميل في سداد ما عليه في المواعيد المستحقة، ويمكن الحكم على سمعة العميل من خلال عاداته الشخصية وأصدقائه وتعاملاته السابقة مع البنك في حال وجودها أما في حالة عدم وجود ملف تعامل سابق لدى البنك فيمكن الإستدلال بأحد العناصر التالية :

- المصارف أو المؤسسات التي سبق للعميل التعامل معها.
- الموردون الذين سبق لهم تقديم إئتمان لذلك العميل .
- الإستفسار عنه في غرفة التجارة وما إذا كان يوجد عليه شكاوي أو إحتجاج لعدم الدفع.[2]

[1]- فخاري فاروق، سعيدي يحي، **مرجع سبق ذكره**، ص 780.

[2]- علي عبد الله أحمد شاهين، **مرجع سبق ذكره**، ص10.

1-3-رأس المال Capital: يشير هذا المعيار إلى ثروة المقرض.

1-4- الضمان Collateral: يشير هذا المعيار إلى مقدار ما يملكه العميل من موجودات منقولة وغير منقولة والتي يرهنها لتوثيق الإئتمان.

1-5-الظروف **Conditions**: يقصد بالظروف هنا هي الظروف البيئية المحيطة بالعميل من ضمنها الظروف الإقتصادية.

2. نظام P's of Credit 5: تعزز إدارة الإئتمان قرارها الإئتماني بتحليل إئتماني آخر من خلال دراسة معايير أخرى مهمة تعرف ب 5 Ps، وتحتوي هذه المعايير على:

2-1-نوع العميل Type de client: يقدم الوضع الإئتماني للعميل من خلال تكوين صورة كاملة وواضحة عن شخصيته.

2-2- الغرض من الائتمان Objectif: حدد الغرض من الإئتمان إحتياجات العميل التي يمكن تلبيتها أو التي لا تتناسب مع سياسة البنك.

2-3-قدرة العميل على السداد Paiement: يركز هذا المعيار على تحديد الإئتمان وفوائده في موعد الإستحقاق.

2-4-الحماية Protection: هو إستكشاف أدوات توفر الحماية للإئتمان المقدم للعميل.

2-5-النظرة المستقبلية Perspective: هي إستكشاف أبعاد حالة عدم التأكد التي تحيط بالإئتمان الممنوح للعميل ومستقبل ذلك الإئتمان.

3 - نظام 8 C's of Credit: يعتبر هذا النظام من أهم المعايير الحديثة في عملية التحليل الإئتماني، وما هو إلا نظرة توسعية للنظامين السابقين (5C's و5P's) .

4 - **منهج** Prism: وهو النظرة الحديثة لمكونات التحليل الإئتماني وعناصره من

وجهة نظر البنك مانح الإئتمان. والمقصود بذلك هو ما يلي:

4-1-التصور الواضح Perspective: لما سيكون عليه المشروع بعد حصوله على الإئتمان.

4-2-القدرة على السداد Paiement: ومضمون هذا المتغير هو تحديد قدرة العميل على تسديد القرض وفائدته خلال الفترة المتفق عليها.

4-3- الغاية من الاقتراض Objectif: ويجب أن لا تخرج عن مضامين السياسة الإئتمانية المعمول بها في البنك.

4-4-الضمانات Garanties: التي ستقدم للبنك ويجب أن لا تخرج عن مضمون السياسة الإئتمانية المعمول بها في البنك.

4-5-الإدارة La Gestion: أي تحليل الأساليب والإجراءات والسياسات الإدارية لطالب الإئتمان بالإضافة إلى تحديد كيفية الإستفادة من مبلغ الائتمان.

5 - منهج تقييم الصحة المالية لطالب الائتمان LAAP: ويتضمن هذا المنهج العناصر الآتية:

5-1- السيولة Liquidité: سيولة الشركة تعود إلى قدرة الشركة على تسديد إلتزاماتها قصيرة الأجل عند إستحقاقها.

5-2-النشاط Activité: مبيعات أكثر تتطلب تمويل أكبر أما من خلال التمويل بالدين أو بحقوق الملكية.

5-3-الربحية Rentabilité: الأرباح المناسبة والتي تشكل أساس البناء أو الهيكل المالي للشركة.

5-4-الإمكانيات Potentiels: إن إمكانيات الشركة تمكنها في المستقبل بفحص قدرة الإدارة والموارد البشرية والموارد المالية.

6-التحليل الإستراتيجي للائتمان Swot: أيا كان المنهج الذي يختاره المحلل الإئتماني في تحليل مخاطر الإئتمان فإن إنجاز هذا النوع من التحليل يتم من خلال أربع خطوات رئيسية

تتمثل فيما يعرف بتحليل SWOT على النحو التالي:

6-1-تحليل مواطن القوة في العميل Strengths.

6-2-تشخيص نقاط الضعف weaknesses.

6-3-إستشراف أو إستكشاف الفرص المستقبلية المتاحة لنمو المنشأة Opportunities.
وذلك بقصد تقويم قدرتها على النمو.

6-4-تحديد العقبات التي تهدد إستمراريتها Threats والتي تنشأ إما عن دخول منافسين جدد إلى السوق الذي تعمل فيه مثلا.[1]

[1]- فخاري فاروق، سعيدي يحي، **مرجع سبق ذكره**، ص 782.

خلاصة الفصل:

يعتبر إستخدام التحليل الإئتماني في البنوك أداة فعالة في عملية اتخاذ قرار الإقراض في البنوك حيث يمثل جوهر العملية الإئتمانية. إن اتخاذ قرار الإقراض يهدف إلى تحقيق المردودية والفعالية من النشاط البنكي، وتعتبر البنوك مؤسسات فاعلة في النشاط الإقتصادي فهي تعمل على تمويل مختلف الأعوان الإقتصاديين في مختلف نشاطاتهم.

إن اتخاذ قرار الإقراض يقترن أساسا بعنصر المخاطر، وبالتحديد في مجال منح القروض سواء كانت موجهة للإستغلال أو للإستثمار أو لمجالات أخرى، ولتجنب هذه الأخطار فإنه يتعين على متخذي قرار الإقراض في البنوك اتخاذ القرار الصائب لتجنب الأخطار وذلك بإتباع واستخدام الأساليب العلمية في التحليل الإئتماني في عملية أخذ القرار وذلك من أجل التقليل من تدنيه وحدة الأخطار الناجمة عن عدم استحقاق القروض في وقتها .

مما سبق نستنتج أن معظم أدوات التحليل الإئتماني وجميع المبادئ المستخدمة في منح الإئتمان أو عدمه إن تم العمل بها من خلال تطبيق مجمل العلاقات الرياضية على معطيات القوائم المالية وجداول نتائج الميزانيات للمؤسسات المقترضة. إن التحليل الإئتماني أسلوب فعال في اتخاذ قرار منح والتأثير على مسؤولي قرار الإئتمان من أجل التقليل من مخاطر القروض البنكية كعدم السداد أو القروض المتعثرة.

تمهيد :

يعتمد النشاط البنكي أساسا على إعادة توزيع رؤوس الأموال بصفته وسيطا في دوران رؤوس الأموال سواء كان ذلك على المستوى الوطني أو الدولي، فالبنوك لديها زبائن يملكون فائض من رؤوس الأموال وآخرين لديهم عجز (نقص) في رؤوس الأموال.

من هنا يجد البنك سببا لوجوده، إذ يلعب دور الوسيط بين مالك رأس المال وطالبها(المقترض).

من الضروري أن تتعامل البنوك مع أعوان اقتصاديين وماليين يتمتعون بالفاعلية وذلك لتحقيق مستويات أداء جيدة في محيط يتسم بالمنافسة الحادة، ولا يكون ذلك إلا بتطبيق سياسة فعالة تهدف إلى جذب أكبر قدر من الودائع بإعتبار أنها تشكل الموارد المالية الرئيسة للبنوك وتضمن التسيير الجيد لها. وتتبع البنوك في أداء وظيفتها التقليدية وهي منح القروض، سياسة مرنة غير أنها تكون جد حذرة من المخاطر التي لا تنفك عن القروض. فكل قرض يتضمن خطر عدم استرجاعه لأصله ومداخليه أو عدم استرجاعه لأصله في تاريخ الاستحقاق، وعليه فإن البنك يمنح القرض إذا توقع أن احتمال تسديد القرض مع فوائده في تاريخ الإستحقاق أعلى من إحتمال عدم تسديده.

من خلال هذا الفصل سنتطرق في المبحث الأول إلى النظم الاحترازية في تسيير المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية الجزائرية و من ثم التطرق في المبحث الثاني إلى لمحة عن بنك الجزائر الخارجي BEA وتقديم بطاقة فنية عنه وخلال المبحث الثالث سنتطرق إلى دراسة تطبيقية باستعمال أدوات التحليل الائتماني لمؤسسة مقترضة لدى بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة _047_ .

المبحث الأول: النظم الإحترازية في تسيير المخاطر الإئتمانية لدى البنوك التجارية الجزائرية

في إطار رقابة البنك المركزي على البنوك من جانب متابعة تطور السيولة في الإقتصاد والتحكم في الوضعية النقدية للجهاز البنكي ككل، يقوم البنك المركزي بإستخدام مختلف الآليات والمتمثلة في أدوات السياسة النقدية أساسا، بالإضافة إلى آليات أخرى.

المطلب الأول: تقديم عام حول بنك الجزائر

1- نشأة بنك الجزائر

أنشئ البنك المركزي الجزائري بمقتضى القانون رقم 26-144 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 ،على شكل مؤسسة عمومية وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و كبنك إصدار و بنك ائتمان في آن واحد.

وبعد نصف قرن من نشأته بدأت وظيفته تتقلص شيئا فشيئا إلى أن تخصص بعد قرن من تاريخ تأسيسه كبنك مركزي. ورث البنك المركزي الجزائري اختصاصات بنك الجزائر الذي تم تأسيسه في عهد الإستعمار، وبتأسيسه أرادت الجزائر أن تبرز نيتها التي تعبر عن سيادتها وإستقلالها، و منذ صدور قانون النقد و القرض في أفريل 1990، أصبح البنك المركزي الجزائري يسمى في تعاملاته مع الغير بنك الجزائر، و يتواجد المقر الإجتماعي للبنك بالجزائر العاصمة.

2- تعريف بنك الجزائر

يعرف الأمر رقم (03-11) الصادر في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد و القرض في مواده رقم (09-10-11-12) بنك الجزائر بأنه :" مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، ويدعى البنك المركزي الجزائري في علاقاته مع الغير ببنك الجزائر، ويعتبر تاجرا في علاقاته مع الغير، وهو يخضع لأحكام القوانين التي ترعى التجارة بقدر ما تنص الآجال القانونية الخاصة به على خلاف ذلك، إلا أنه لا يخضع

للتسجيل في السجل التجاري، كما لا يخضع للأحكام القانونية التنظيمية المتعلقة بالمحاسبة العمومية ولمراقبة مجلس المحاسبة، بل يتبع القواعد المادية التي تطبق في المحاسبة التجارية ".

يتألف رأس المال الأول للبنك من تخصيص تكتتبه الدولة كليا ويحدد مبلغه بموجب القانون، وهو قابل للزيادة بإدماج الإحتياطات.

يتولى إدارة البنك المركزي الجزائري محافظ بمساعدة ثلاث نواب محافظ معينين بمرسوم من رئيس الدولة، ويتم تعيين الأعضاء المشكلين لمجلس إدارة البنك المركزي الجزائري كذلك بمرسوم من رئيس الدولة، ويتمتع البنك المركزي الجزائري بأهم الصلاحيات التي تتمتع بها كافة البنوك المركزية فهو بنك الدولة و له سلطة مراقبة و توزيع القروض.[1]

3- الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر :[2]

1.3. المحافظ ونوابه:

حسب الأمر رقم (03-11) المتعلق بالنقد و القرض، و حسب المواد رقم (13-14-15-16-17) من هذا الأمر، يقوم بإدارة بنك الجزائر مجلس إدارة يترأسه المحافظ ، ومن بين أعضائه ثلاث نواب محافظ يعين جميعهم بموجب مرسوم رئاسي، كما تتم إقالة كل منهم بموجب مرسوم رئاسي أيضا.

ولا يمكن للمحافظ ونوابه ممارسة أي نشاط أو مهنة أو تولي أي منصب خلال فترة ولايتهم، ماعدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية الدولة ذات الطابع المالي أو النقدي أو الإقتصادي، حيث تتنافى وظائف المحافظ ونوابه مع التمثيل الإنتخابي أي مهمة حكومية أو وظيفة عمومية، كما لا يمكنهم اقتراض أي مبلغ من أي مؤسسة جزائرية أو

[1]- المادة رقم 9 إلى 11 من القانون 30/ 11 الصادر في 26 أوت 2003.

[2]- المادة رقم 13 إلى 17 من الأمر 11/03 من قانون النقد والقرض .

أجنبية و يرفض أي تعهد صادر عنهم في محفظة بنك الجزائر، ولا أي بنك عامل في الجزائر.

كما لا يجوز للمحافظ ونوابه خلال سنتين بعد إنتهاء فترة ولايتهم أن يديروا أو يعملوا في مؤسسة خاضعة لسلطة أو مراقبة بنك الجزائر، أو شركة تسيطر عليها هذه المؤسسة، كما لا يجوز لهم أيضا أن يعملوا كوكلاء أو مستشارين في شركات كهذه.

يتولى المحافظ إدارة شؤون بنك الجزائر، حيث يتخذ جميع الإجراءات التنفيذية، ويقوم بجميع الأعمال في إطار ما ينص عليه القانون.

2.3. المديريات العامة:

إن هيكلة وتنظيم بنك الجزائر تغيرت جذريا، وأخذت بعدا آخر يتماشى في آن واحد مع التحولات الإقتصادية الوطنية و الدولية، وقد تم صدور قانون (90-10) المتعلق بالنقد و القرض، وحاليا فإن هيكل بنك الجزائر وبالإضافة إلى منصب المحافظ ونوابه الثلاث ومجلس الإدارة ومجلس النقد و القرض، هناك أيضا 11 مديرية عامة، والتي تتفرع بدورها إلى مديريات مركزية وعددها 34 مديرية مركزية، وهذه الأخيرة بدورها تتفرع إلى نيابات مديريات وعددها 79 نيابة مديرية، وسنكتفي بذكر المديريات العامة وهي كما يلي:

- المديرية العامة للقرض والتشريع البنكي: ومن وظائفها القيام بعمليات إعادة تمويل البنوك والسهر على تسيير السوقين المالي والنقدي، وكذلك التشريع البنكي ومنح الرخص لإنشاء البنوك بالإضافة إلى تسيير البنوك التجارية.
- المديرية العامة للمفتشية العامة: وتقوم هذه المديرية في آن واحد بمراقبة وكالات بنك الجزائر، ومراقبة البنوك التجارية والمؤسسات المالية.
- المديرية العامة للشبكة: ومهمتها المساعدة في تسيير وكالات بنك الجزائر.

- المديرية العامة للإدارة والوسائل: وتقوم بتسيير وإستغلال وسائل الإعلام الآلي والمحاسبة والموازنة، بالإضافة إلى تسيير الوسائل العامة.
- المديرية العامة للوسائل للموارد البشرية: ويتمثل دورها في إدارة الموارد البشرية والوقاية والأمن وكذلك التكوين.
- المديرية العامة للدراسات: ووظيفتها القيام بجمع الإحصائيات والعلاقات مع التنظيمات الرسمية المتعددة الأطراف وتحليل الظروف الإقتصادية وكذلك نشر الوثائق وترجمتها.
- المديرية العامة للعلاقات المالية الخارجية: ومهمتها تسيير الأرصدة والعمليات الخارجية والسهر على المصالح البنكية و كذلك الأسواق والتمويلات الخارجية.
- المديرية العامة للصرف: ومن وظائفها مراقبة عمليات الصرف وتسيير المديونية الخارجية، وكذلك ميزان المدفوعات.
- المديرية العامة للصندوق العام: وتقوم بإصدار وإلغاء الأوراق النقدية ومراقبتها.
- المديرية العامة للمطبعة: ووظيفتها طبع الأوراق النقدية والميداليات والبرمجة والصيانة.
- المديرية العامة للمدرسة العليا البنكية: وتسهر هذه المديرية على التكوينات قصيرة وطويلة المدى، وكذلك طبع الوثائق البيداغوجية.

3.3. مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض:

قبل تعديل قانون النقد والقرض في سنة 2001، كان لمجلس النقد والقرض دورين، حيث كان يمثل مجلس إدارة بنك الجزائر والسلطة النقدية في نفس الوقت، وجاء هذا التعديل ليفصل بين هذين الدورين بإنشاء مجلس إدارة بالإضافة إلى مجلس النقد و القرض وحسب المواد من 18 إلى 25 من الأمر رقم (03-11) المتعلق بالنقد و القرض فإن مجلس إدارة بنك الجزائر يتكون من:

- المحافظ رئيسا.
- نواب المحافظ الثلاثة كأعضاء.

- ثلاثة موظفين سامين يتم تعيينهم بموجب مرسوم رئاسي، نظرا لقدراتهم في الشؤون الإقتصادية و المالية ويتم تعيين ثلاثة مستخلفين ليحلوا محل الموظفين المذكورين سابقا عند الإقتضاء.[1]

وحسب المواد من 58 إلى المادة 62 من الأمر رقم (03-11) و المتعلق بالنقد و القرض فإن مجلس النقد و القرض يتكون من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- أعضاء مجلس الإدارة لبنك الجزائر.
- شخصان يختاران نظرا لقدراتهما الإقتصادية والنقدية، ويتم تعيينهما بموجب مرسوم رئاسي.
- ويستدعي المحافظ المجلس للإجتماع ويرأس جلساته ويحدد جدول أعماله، ويكون حضور أربعة أعضاء من المجلس على الأقل ضروريا لعقد إجتماعه، كما أن القرارات تتخذ بالأغلبية البسيطة للأصوات، ويجتمع المجلس بناءا على إستدعاء من رئيسه كلما دعت الضرورة إلى ذلك، كما يجتمع إذا طلب ثلاثة أعضاء ذلك.[2]
- يترأس مجلس النقد و القرض محافظ بنك الجزائر الذي يستدعيه للإجتماع ويحدد جدول أعماله، كما تتم عملية التصويت على القرارات بنفس الطريقة التي يعمل بها مجلس الإدارة.

4.3. مراقبة بنك الجزائر:

حسب المادتين(26-27) من الأمر(03-11) والمتعلق بالنقد والقرض تتولى مراقبة بنك الجزائر هيئة مكونة من مراقبين يتم تعيينهما بموجب مرسوم رئاسي كما

[1]–المادة رقم 18 إلى 25 من الأمر رقم (03-11) من قانون النقد و القرض.

[2]–المادة رقم 58 إلى المادة 62 من الأمر رقم (03-11) من قانون النقد و القرض.

تنتهي مهامهما بموجب مرسوم رئاسي أيضا ويشترط في المراقبين أن يتمتع كل منهما بكفاءات لاسيما في مجال المالية و محاسبة البنك المركزي و تؤهلهما للقيام بمهمتها.[1]

المطلب الثاني: الإصلاحات البنكية من خلال قانون النقد و القرض (90-10)

رغم الجهود المبذولة من طرف السلطات الجزائرية لإصلاح المنظومة البنكية في عقد الثمانينات، إلا أنه لم يستكمل تأسيس النظام البنكي الجزائري إلا في 1990/04/14 تاريخ صدور قانون النقد و القرض (90–10) الذي جاء استكمالا للإطار القانوني لإصلاح الجهاز البنكي.

1- مضمون الإصلاحات في إطار قانون النقد و القرض(90-10):

رغبة من السلطات في تفادي سلبيات المرحلة السابقة وتجاوز قصور الإصلاحات وتماشيا مع سياسة التحول إلى إقتصاد السوق ومحاولة الإندماج في الإقتصاد العالمي جاء القانون المتعلق بالنقد والقرض (90–10) حيث مثل منعطفا حاسما فرضه منطق التحول إلى إقتصاد السوق من أجل القضاء على نظام تمويل الإاقتصاد الوطني القائم على المديونية والتضخم، حيث وضع قانون النقد والقرض النظام البنكي على مسار تطور جديد تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقد والسياسة النقدية ، ونتج عنه تأسيس نظام بنكي ذو مستويين، وأعيد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد و الإئتمان في ظل استقلالية واسعة وللبنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوانا اقتصادية مستقلة، كما تم فصل ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال وضع سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية مع تحديد مدتها وإسترجاعها إجباريا في كل سنة وكذا إرجاع ديون الخزينة العمومية إتجاه البنك المركزي المتراكمة وفق جدول يمتد على 15 سنة ، وإلغاء الإكتتاب الإجباري من طرف

[1]–المادة 26،27 من الأمر رقم(03–11) من قانون النقد والقرض .

البنوك التجارية لسندات الخزينة العامة ومنع كل شخص طبيعي ومعنوي غير البنوك والمؤسسات المالية من أداء هذه العمليات.[1]

2-أهداف و مبادئ قانون النقد و القرض (90-10)

جاء القانون بأفكار جديدة تصب معظمها في إعطاء الجهاز البنكي مكانته كمحرك أساسي للإقتصاد بصورة أكثر من كل القوانين التي وضعت من قبل:

1.2.أهداف قانون النقد و القرض:

يهدف قانون النقد و القرض (90-10) إلى مايلي:[2]

-وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع البنكي و المالي.

-رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير شؤون النقد و القرض.

-إعادة تقييم العملة الوطنية (المواد 04 ، 58 ، 59 من القانون) .

-ضمان تسيير بنكي جيد للنقود.

-تشجيع الإستثمارات الخارجية و السماح بإنشاء بنوك وطنية خاصة أو أجنبية.

-تنويع مصادر التمويل للمتعاملين الإقتصاديين ، خصوصا بالنسبة للمؤسسات عن طريق إنشاء السوق المالي بورصة القيم المنقولة.

-إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.

[1]-بن علي بلعزوز، عاشور كنوش، **دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الإقتصادية على السياسة النقدية**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر الواقع والآفاق ، جامعة تلمسان ، يومي 29-30 أكتوبر 2004، ص 08 .

[2]- بن علي بن بلعزوز، **محاضرات في النظريات والسياسات النقدية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2006، ص ص188-189.

2.2.مبادئ قانون النقد والقرض:

لقد تم من خـــلال هذا القانون إعادة تسمية البنك المركزي بإسم بنك الجزائر، وهو مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي.

كما جاء بعدة أفكار جديدة تصب مجملها في منح النظام البنكي مكانته الحقيقية كمحرك أساسي للإقتصاد و من أهم مبادئه ما يلي:

1.2.2. الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية:

تبنى هذا القانون مبدأ الفصل بين الدائرتين النقدية والحقيقية حتى تتخذ القرارات على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية و بناءا على الوضع على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية وبناءا على الوضع النقدي السائد، وهذا ما كانت عليه القرارات حين كانت هيئة التخطيط تتخذها على أساس كمي حقيقي.[1]

2.2.2. الفصل بين الدائرة النقدية والمالية:

تم الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزان الدولة، فلم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجوؤها إلى البنك المركزي لتمويل العجز، فقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف الموالية:[2]

–إستقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة.

–تقليص ديون الخزينة إتجاه البنك المركزي والقيام بتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها.

3.2.2. الفصل بين دائرة الميزانية و دائرة الإئتمان

بموجب هذا القانون أبعدت الخزينة عن منح القروض للإقتصاد وأصبح النظام هو المسؤول عن منح القروض في إطار مهامه التقليدية.[1]

---

[1]–الطاهر لطرش، **مرجع سبق ذكره**، ص– ص 196–197.

[2]– بن علي بلعزوز، **مرجع سبق ذكره**، ص187.

4.2.2. إنشاء سلطة نقدية وحيدة مستقلة:

كانت السلطة النقدية في السابق مشتتة في مستويات عديدة ، فكانت وزارة المالية تتحرك على أساس السلطة النقدية، وكانت الخزينة العمومية تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية، حيث أنها كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها، وكذا الأمر بالنسبة للبنك المركزي الذي كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لإحتكار إمتياز إصدار النقود، وصدر قانون النقد والقرض ليلغي هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية حيث أنه أنشأ سلطة نقدية ضمن هيئة جديدة تدعى مجلس النقد والقرض، وجعلها وحيدة ليضمن إنسجام السياسة النقدية، وموجودة في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير وتفادي التعارض بين الأهداف.[2]

5.2.2. وضع نظام بنكي على مستويين:

لقد إعتمد قانون النقد والقرض مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ، ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبنوك، يراقب نشاطها وعملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للإقراض في التأثير على السياسات الإقراضية وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي ، كذلك فإنه نتيجة ترأس البنك المركزي للنظام النقدي و تواجده فوق البنوك أصبح بإمكانه أن يحدد القواعد العامة للنشاط البنكي و معايير تقييم هذا النشاط في إتجاه خدمة أهدافه النقدية و تحكمه في السياسة النقدية.[3]

---

[1] – محمد زميت، **النظام المصرفي الجزائري في مواجهة التحديات العولمة المالية**، رسالة ماجستير، تخصص علوم الاقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2006 ، ص 121.

[2] – **المرجع نفسه**، ص 122.

[3] –قانون النقد والقرض رقم (90–10) ، المؤرخ في 1990/04/14 ، الجريدة الرسمية العدد 16، الصادرة بتاريخ 1990/04/18 .

3.الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض:

وهي تلك الهياكل التي أحدثها قانون النقد والقرض (90–10) للرقابة على الجهاز البنكي والتي تعمل على مستوى بنك الجزائر و المتمثلة فيما يلي:

1.3. مجلس النقد و القرض:

يعتبر مجلس إدارة البنك المركزي وهو سلطة نقدية تتمتع بصلاحيات واسعة في مجال النقد والقرض وإدارة شؤون البنك المركزي ويتكون هذا المجلس من المحافظ رئيسا، و يعين بمرسوم رئاسي لمدة 05 سنوات، و ثلاث موظفين سامين كأعضاء أيضا يعينون بمرسوم من رئيس الحكومة حسب كفاءتهم في الميدان الإقتصادي و المالي.[1]

2.3.اللجنة البنكية:

تتكون هذه اللجنة من كل من المحافظ رئيسا وقاضيين من المحكمة العليا، يقترحها رئيسهما الأول وعضوين يتمتعان بخبرة في الشؤون البنكية والمالية وخاصة المحاسبية يقترحهما وزير المالية. [2]

3.3. مركزية المخاطر: (سيتم التطرق إلى هذا العنصر في المطلب الثالث).

4.3. مركزية عوارض الدفع:

قام بنك الجزائر بموجب النظام رقم: (92–02) المؤرخ في 22 مارس 1992 بإنشاء مركزية لعوارض الدفع وفرض على كل الوساطة المالية للإنضمام إلى هذه المركزية وتقديم كل المعلومات الضرورية لها.

[1]– قانون النقد والقرض رقم (90–10),المرجع نفسه.

[2]–نوفل سمايلي ، **إشكالية استقلالية البنوك المركزية** ، رسالة ماجستير، تخصص مالية ، قسم مالية ومحاسبة، كلية العلوم التجارية, جامعة العربي التبسي ، تبسة ، 2004، ص174 .

وتقوم بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أو التي لها علاقة بإستعمال مختلف وسائل الدفع في هذا المجال.[1]

5.3. جهاز مكافحة إصدار شيكات دون مؤونة:

تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام (92-03) المؤرخ في 22 مـــارس 1992 ويعمل على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد و القيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين التي وقعت لديهم عوارض دفع لعدم كفاية أو لعدم وجوده أصلا أن يصرحوا بذلك إلى مركزية عوارض الدفع حتى يمكـــن إستـغلالهـــــا وتبليغها إلى الوسطاء الماليين الآخرين ويجب عليهم في هذا المجال أن يتطلعوا على سجل عوارض الدفع قبل تسليم دفتر الشيكات للزبون.[2]

المطلب الثالث: مركزية المخاطر لدى بنك الجزائر

حسب المادتين (97-98) من الأمر رقم (11-03) المتعلق بالنقد والقرض، تلزم البنوك والمؤسسات المالية بإحترام ضوابط التسيير الهادفة إلى ضمان سيولتها وقدرتها على الوفاء إتجاه الغير ولا سيما إتجاه المودعين، وكذا ضمان توازنها المالي، ويجب عليها بشكل خاص أن تحترم نسب تغطية وتوزيع المخاطر.

ينظم ويسير بنك الجزائر مصلحة لمركزة المخاطر تدعى "مركزية المخاطر"، ويكلف بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية. كما لا يجوز منح أي قرض دون أن يكون البنك (أو المؤسسة المالية) قد تحصل من مركزية المخاطر على المعلومات المتعلقة بالمستفيد من القرض، حيث أن البنوك والمؤسسات المالية ملزمة بالإنخراط

[1] - الجلالي عجة، **الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والقرض**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 04، ص289 .

[2] -علي بطاهر، **إصلاحات النظام المصرفي وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية**، أطروحة دكتوراه، تخصص علوم الاقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية .جامعة الجزائر 3 ،الجزائر, 2006، ص45 .

في مركزية المخاطر.

تتضمن اللائحة (01-92) المؤرخة في 22 مارس 1992 تنظيم مركزية المخاطر وعملها، حيث يحدث بنك الجزائر ضمن هياكله "مركزية المخاطر"، والتي تطلع بمهمة التعرف على الأخطار البنكية وعمليات القرض الإيجاري، التي تتدخل فيها أجهزة القرض وتجمعها وتبلغها ويجب على أجهزة القرض التي تمارس نشاطها في التراب الوطني أن تنضم إلى مركزية المخاطر التابعة لبنك الجزائر، وتحترم قواعد عملها احتراما دقيقا، وينبغي عليها في هذا الإطار أن تعلن عن المساعدات التي تمنح لزبائنها. كما لا يمكن لجهاز القرض أن يقدم أي قرض خاضع للإعلان لزبون جديد دون أن يستشير مقدما مركزية الأخطار. [1]

المبحث الثاني: بطاقة فنية حول بنك الجزائر الخارجي BEA

المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك الجزائر الخارجي BEA

أنشأ البنك الخارجي الجزائري في 01 أكتوبر 1968 برأسمال قدره 20 مليون دينار جزائري، وقد مرّ بعدة مراحل خلال تطوره، فلعب دور التسهيل (تقديم القروض)، والتنمية في مجال التخطيط الوطني والعلاقات الإقتصادية والمالية بين الجزائر والدول الأخرى، وتمثل دوره الأساسي في القيام بكل العمليات البنكية بين المؤسسات الصناعية الكبرى والمؤسسات الأجنبية.

خلال الثمانينات وبفضل تطبيق القانون (88-02) المؤرخ في 12 جانفي 1988 والذي يتعلق بإستقلالية المؤسسة، عرف بنك الجزائر الخارجي تغيرات جديدة، وهو يعتبر من البنوك الأولى التي تحولت إلى مؤسسات مستقلة ضمن مرسوم (88-61) المؤرخ في 12 جانفي 1988.

[1] -الطاهر لطرش، **مرجع سبق ذكره**، ص 207.

كما يعتبر بنك الجزائر الخارجي مؤسسة حكومية تم إنشاؤها في فترة الإستقلال بعد تأميم البنوك الأجنبية بموجب المرسوم رقم 204/67 الصادر في 01 أكتوبر 1968، و يعتبر بنك ودائع مملوكة للدولة ويخضع للقانون التجاري، مقره الرئيسي في الجزائر العاصمة، كانت مهمته عند إنشائه تمويل التجارة الخارجية أما حاليا فيقوم بعدة إختصاصات كمنح الإعتمادات عن الإستيرادات و إعطاء ضمانات للمصدرين الجزائريين لتسهيل مهامهم.[1]

_ من أهم خصائصه:

تمويل الإستثمارات على المستوى الخارجي والمحلي، منح أنواع مختلفة من القروض(القروض الإستثمارية، الإستهلاكية، قروض تشغيل الشباب، إعتمادات مستندية...) إلخ. ويقوم كذلك بتسهيل العلاقات الإقتصادية مع مختلف دول العالم .

المطلب الثاني: مهام ووظائف البنك الجزائر الخارجي BEA

1. المهام:

نذكر منها:

- تنمية العلاقات التجارية بين المتعاملين الخواص والقطاع العام.
- دراسة القروض البنكية الممنوحة للعملاء وإخضاعها لشروط المديرية في حالة القروض ذات المبالغ المرتفعة .
- استقبال مختلف الإيداعات.
- تمويل المشاريع الإقتصادية الكبرى.
- تقديم خدمات لزبائن المؤسسات العمومية وكذا الزبائن الخواص في إطار العمل.
- تمويل عمليات الإستيراد والتصدير مع الهيئات وشبكات البنك.

[1]– الأمر 67/204 المتضمن القانون الأساسي لبنك الجزائر الخارجي .

2. الوظائف:

وتتمثل في:

- تسهيل وتطوير العلاقات الإقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى.
- تدخل بضمانه الإحتياطي وضمان الوفاء أو حتى بإتفاقيات القرض مع المراسلين الأجانب لترقية الصفقات التجارية مع الدول الأخرى .
- إعادة تسيير المخازن العمومية أو القيام بشراء وكراء عمليات عقارية غير متصلة بنشاط الشركة أو إتخاذ إجراءات إجتماعية لصالح مستفيدها.
- ينشئ ويضع تحت تصرف المؤسسات المهتمة مصلحة خدمة مركزية للمعلومات التجارية في الخارج ومصلحة ترقية العمليات مع الخارج.
-

المطلب الثالث: نشأة بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة-047-

1. **تقديم بنك الجزائر الخارجى وكالة المسيلة:** تم إنشاء بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة– 047– في مارس سنة 1988، وهي وكالة تابعة إلى المديرية الجهوية بسطيف، وتقع الوكالة في وسط مدينة المسيلة، حيث تسعى إلى تحقيق عدة أهداف ومهام، يمكن ذكرها كالآتي:

- محاولة جذب أكبر قدر ممكن من الزبائن، عن طريق تحسين وتسهيل الخدمات البنكية .
- تقديم قروض بنكية متنوعة وتسهيل إجراءات الحصول عليها، وذلك بما يخدم حاجيات الزبائن(أفراد ومؤسسات)، (قروض إستغلالية، إستثمارية، إستهلاكية، عقارية، القروض الموجهة لدعم وتشغيل الشباب).
- تحسين الخدمات على مستوى مختلف المصالح في الوكالة، وخاصة تلك المصالح التي تتميز بإقبال عدد كبير من الزبائن (مثل مصلحة الصندوق). *

* -معلومات مقدمة من طرف البنك محل الدراسة.

2. الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة-047- :

يوظف بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة–047– 30 موظفين بنكيين (Des Banquies) موزعين حسب الهيكل التنظيمي المبين في الشكل (02) :

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة –047–

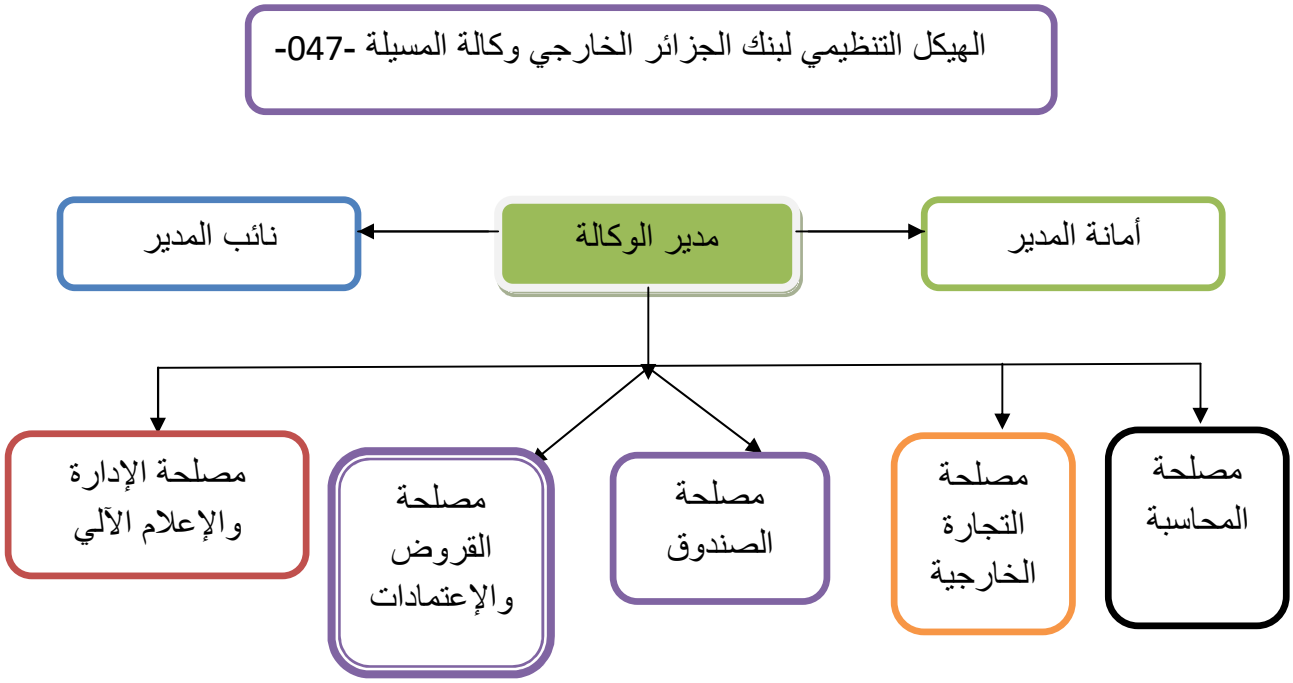

المصدر: من إعداد الطلبة إعتمادا على:

الوثائق المقدمة من طرف بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة –047–

التعليق: يوضح الشكل رقم (2) الهيكل التنظيمي لبنك **BEA** وكالة المسيلة، حيث يترأس الوكالة مدير البنك بالإضافة إلى نائبه، كما تنقسم الوكالة إلى المصالح الآتية:

أ–**مصلحة المحاسبة:** تتكفل هذه المصلحة بجميع العمليات المحاسبية، حيث تقوم بإعداد التقارير اليومية وفحص العمليات بدقة كما تقوم بالتأكيد على صحة اليومية المحاسبية.

ب-مصلحة التجارة الخارجية: تهتم هذه المصلحة بجميع عمليات التجارة الخارجية سواء تعلق الأمر بالتصدير والإستيراد، حيث تقوم بمختلف عمليات التوطين وهي عبارة إجراءات إدارية يقوم من خلالها البنك بتسجيل وإعطاء قاعدة تنظيمية لعمليات التصدير والإستيراد.

ج-مصلحة الصندوق: تتولى هذه المصلحة القيام بالجزء الأكبر من العمليات البنكية، تتضمن مختلف عمليات السحب والدفع.

د-مصلحة القروض والإعتمادات: تضم هذه المصلحة كل من رئيس مصلحة القروض والإعتمادات والذي يعتبر بدوره محللا إئتمانيا، إضافة إلى محلل إئتماني مساعدا له، وموظف واحد مكلف بالدراسة، حيث تقوم هذه المصلحة على استقبال ملفات القروض والقيام بعملية التحليل الإئتمانى عليها.

3. القروض الممنوحة من طرف بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة -047-:

يقدم بنك **BEA** بالمسيلة نوعان من القروض يمكن تصنيفها كالآتي :

1.3. قروض بإمضاء: ولا يتمثل هذا النوع من القروض في قيام البنك بمنح قروض فعلية وإنما يتمثل في الضمان الذي يمنحه البنك للعميل لتمكينه من الحصول على القروض من جهة أخرى، وتشمل القروض بالإمضاء الممنوحة من طرف بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة مايلي:

أ-الكفالة: وهي عبارة عن إلتزام مكتوب يتعهد فيه البنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة بتسديد الديون الناشئة عن العميل في حالة عدم قدرته على السداد.

ب-الضمان الإحتياطي: وهي عبارة عن إلتزام مكتوب يتعهد فيه البنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة بضمان القروض الناجمة عن خصم الأوراق التجارية،وبالتالي فهو عبارة عن شكل من أشكال الكفالة إلا أنه يتعلق بالأوراق التجارية.

2.3. قروض بالصندوق: وهي قروض يمنحها بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة للمؤسسات التي تواجه صعوبات مالية مؤقتة وذلك لتسوية توازنها المالي.

أ– قروض الإستغلال: هي عبارة عن قروض قصيرة الأجل لا تتجاوز مدتها السنة يمنحها بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة لتمويل النشاطات التي تقوم بها المؤسسات خلال دورة الإستغلال.

ب– قروض الإستثمار: وهي قروض يمنحها بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة لغرض تمويل الأصول الثابتة للمؤسسات وتدعيم طاقتها الإنتاجية، وتكون هذه القروض إما متوسطة أو طويلة الأجل.

ج– قروض العقارية: وهي قروض يخصصها بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة لتمويل عملية ترميم أو بناء أو تهيئة أو توسعة، أي لايمكن إستعمال الأموال إلا بتقديم مستندات تثبت وجهة المصاريف.

د–قروض الإستهلاكية: هي قروض يمنحها بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة للمقترض بغرض شراء السلع الإستهلاكية .

الشكل رقم (03): أنواع القروض الممنوحة من طرف بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة_047_

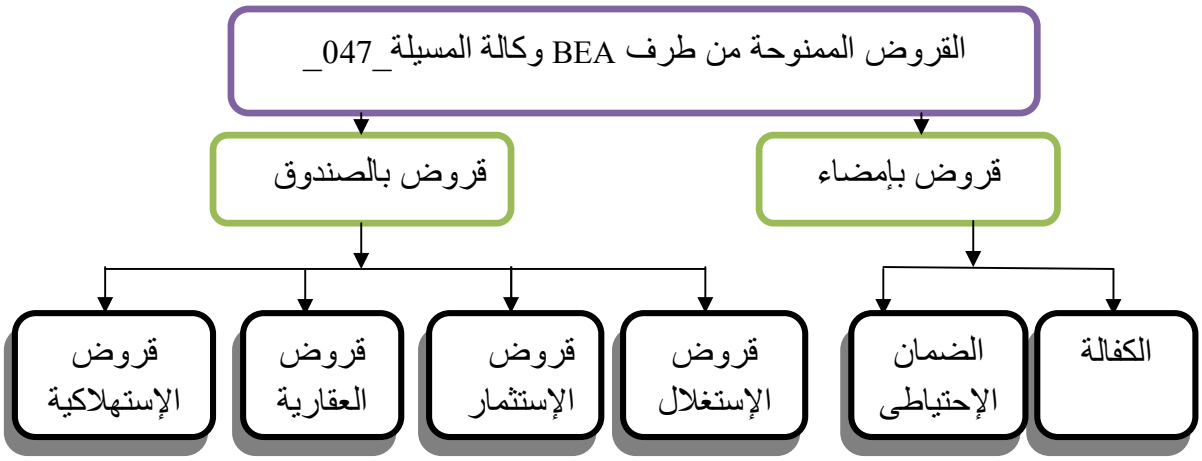

المصدر: من إعداد الطلبة إعتمادا على:

الوثائق المقدمة من طرف بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة –047–

المبحث الثالث: دراسة تطبيقية بإستعمال أدوات التحليل الإئتماني لمؤسسة مقترضة لدى بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة المسيلة -047 -

المطلب الأول: الإجراءات المتبعة في منح القروض لدى بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة – 047 -

1. مكونات ملف القرض لدى بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة – 047 - :

تشترط وكالة بنك الجزائر الخارجي بالمسيلة الوثائق المالية والإدارية الآتية عند استقبالها لملفات طلب قروض الإستغلال:

1.1. الوثائق المالية والإدراية الأساسية لملف قرض استغلال Crédit d'exploitation :

– الوثائق التي يطلبها المحلل الإئتماني لبنك BEA من العميل: إن أهم الوثائق التي يطلبها البنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة – 047 – في ملف قرض الإستغلال هي:

طلب خطي للمقترض (مع تحديد الغرض من القرض، وتحديد واضح للضمانات المقدمة)، و ثلاث آخر ميزانيات وجدول حسابات النتائج، الوثائق الجبائية وشبه الجبائية، نسخة من السجل التجاري، البطاقة الجبائية، الدراسة التقنية والإقتصادية للمشروع المطلوب تمويله، وضعية المقترض اتجاه كل من (CNAS, CASNOS, CACOBATPH) ، وثيقة الضمانات (سواء كانت ضمانات شخصية أو حقيقية)، ملف إداري (نسخة من بطاقة التعريف الوطنية، بطاقة الإقامة، شهادة الميلاد)*.

– الوثائق التي يقوم بإعدادها المحلل الإئتماني لبنك BEA: وتتمثل مجمل هذه الوثائق في تقرير المحادثة مع طالب القرض، تقرير الزيارة الميدانية، بطاقة تعريف المؤسسة .

* – في حال كان المقترض شخصية معنوية، يطلب البنك عقد تأسيس الشركة.

2.1. الوثائق و الملفات التكميلية :

وتتمثل هذه الوثائق في مخطط التمويل، الجدول الزمني للإستهلاك تقديرات وفواتير شكلية، جدول المباني، جدول المعدات، عقد الملكية، الميزانية التقديرية. وتكون هذه الوثائق إختيارية بالنسبة لملف طلب قرض الإستغلال إلا في حالات يمكن للبنك أن يطلب بعضها أو كلها في حالة عدم كفاية الوثائق الأساسية للتقييم الحسن للمخاطر والجدول التالي يمثل ملخص للوثائق المكونة لملف القرض :

الجدول رقم (08): ملخص للوثائق المكونة لملف القرض

مدونة للوثائق اللازمة لقرض الاستغلال لدى بنك BEA وكالة المسيلة –047 –		
التي يعدها المحلل الائتماني البنك	التي يطلبها عون البنك	قرض استغلال
الوثائق الأساسية للملف		
- **طلب القرض (وثائق الملف).** - **تقرير المحادثة.** - **تقرير الزيارة .** - **بطاقة تعريف المؤسسة .**	- طلب خطي للمقترض. - الميزانية وجدول حسابات النتائج. - الوثائق الجبائية وشبه الجبائية.	إجباري
الوثائق والملفات التكميلية		
	- مخطط التمويل . - الجدول الزمني للاستهلاك. - تقديرات وفواتير شكلية. - جدول المباني. - جدول المعدات. - عقد الملكية. - الميزانية التقديرية.	- اختياري - اختياري - اختياري - اختياري - اختياري - اختياري - إجباري - إجباري

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معطيات مقدمة من طرف المحلل الائتماني لبنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة – 047 –

2. العوامل موضع الدراسة عند طلب القرض لدى بنكBEA لوكالة المسيلة– 047 - :

عندما يفحص المحلل الإئتماني لبنك BEA طلبات قروض الإستغلال يدخل في إعتباره عناصر متعددة لها علاقة مباشرة بالطلبات قيد البحث، وعلى الأساس أن هذه الإعتبارات يمكن النظر إليها كمبادئ أساسية للإقراض تتوافق مع العناصر المعروفة بنظـــام **C's of Cs Of Credit** (**5CS Credit**). وحسب المعلومات المقدمة من وكالة BEA بالمسيلة التي تمت على مستواها الدراسة، فإن البنك يولي أهمية لمجموعة العناصر الآتية أثناء قيامه بعملية التحليل الإئتماني:

1.2. المقدرة الاقتراضية لطالب الائتمان (القدرة **Capacity**): إن إهتمام بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة لا يقتصر فقط على قدرة السداد ولكن يأخذ بالحسبان عدة جوانب أهمها أهلية و قدرة المقترض على الإقتراض.

2.2. السمعة(الشخصية **Character**): حيث تهتم وكالة BEA بالمسيلة بمعرفة مدى حرص المقترض على سداد إلتزاماته وتمسكه التام بشروط الإتفاق. فرجل المبادئ والأخلاق، يملك مجموعة من الصفات كالأمانة و الإخلاص، والحكمة والمثابرة.

3.2. القدرة على توليد الدخل(رأس المال **Capital**) : تهتم وكالة BEA بالمسيلة دائما بمعرفة مدى قدرة المقترض على توليد مداخل كافية تمكن المقترض من سداد مبلغ القرض وفوائده بحيث تكون مصادر هذه المداخيل معلومة والتي تكون من ممارسة المقترض لنشاطه المعتاد، يضمن بها حقه في إسترداد مبلغ القرض.

4.2. درجة ملكية الأصول (الضمان **Collateral**): يعتبر امتلاك المقترض لأصول مختلفة يمكن أن تكون عينية أو نقدية أو كلاهما ، فحجم ونوع هذه الأصول يعتبر في حد ذاته من الناحية الإئتمانية الذي يعطي لوكالة BEA بالمسيلة الأمان في منح القرض للمقترض وهذا الأخير يضمن حق البنك في حالة منحه للقرض.

5.2. الظروف الاقتصادية (الظروف **Conditions**): تؤثر الظروف الإقتصادية على مدى قدرة طالب القرض على سداد إلتزاماته، والتي قد تكون غير مواتية ولا يسأل عنها في هذه الحالة، فقد تتوافر الصفات الأربعة السابقة في طالب القرض، ولكن الظروف الإقتصادية المتوقعة تجعل من غير المنطق التوسع في منح الإئتمان، لذلك يجب على إدارة الإئتمان لوكالة BEA بالمسيلة التنبؤ المسبق بهذه الظروف خاصة إذا كان القرض طويل الأجل .

6.2. الإستعلام المصرفي: يقوم بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة بالتحري عن معاملات المؤسسة مع البنوك الأخرى، حيث يهتم بجمع معلومات عن حجم ونوع وسلامة هذه المعاملات وذلك من خلال مركزية الخاطر.

7.2. مركزية المخاطر: تعتبر هذه الهيئة قاعدة معلومات لرقابة بنك الجزائر على بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة، حيث تهتم بتجميع أسماء المستفيدين من القروض وتحديد طبيعة القروض الممنوحة وسقفها والمبالغ المسحوبة والضمانات المقدمة.

المطلب الثاني : تطبيق أدوات التحليل الائتماني في دراسة وضعية مؤسسة مقترضة لدى بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة المسيلة – 047 -

من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى دراسة تطبيقية وذلك من خلال التعريف بالمؤسسة المقترضة محل الدراسة ثم تطبيق أدوات التحليل الائتماني (مؤشرات التوازن المالي – النسب المالية) لدراسة وضعية مؤسسة مقترضة طالبة لقرض إستغلال للوصول إلى إتخاذ قرار منح الإئتمان أو عدم منحه بناءا على نتائج التحليل الإئتماني.

1. بطاقة تقنية وصفية للمؤسسة المقترضة محل الدراسة:

بعد التقرب من بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة تم تقديم بعض المعلومات الضرورية التي يعتمد عليها المحلل الإئتماني في دراسة ملف القرض:

_التعريف بالمؤسسة القترضة.

_الشكل القانوني للمؤسسة (شركة ذات المسؤلية المحدودة SARL).

_رأس مال المؤسسة: xxxx دج.

_رقم التعريف الجبائي:xxxx .

_رقم التعريف الإحصائي:xxxx .

_قطاع النشاط: خدماتي.

_رقم الأعمال : xxxx دج.

_المركز التنافسي للمؤسسة.

2. استخدام مؤشرات التوازن المالي:

تعتبر مؤشرات التوازن المالية من أكثر أدوات التحليل المالي شيوعا في عملية التحليل الإئتماني، وقد اعتمدنا على ثلاث مؤشرات وهي: رأس المال العامل، احتياجات رأس المال العامل و الخزينة.

رأس المال العامل:

بناءا على المعطيات المقدمة في ميزانية المؤسسة المقترضة فإنه:

أ– من أعلى الميزانية :

رأس المال العامل = الأموال الدائمة – الأصول الثابتة

رأس المال العامل=39266412-2157000

رأس المال العامل =37109412 دج.

التعليق : رأس مال العامل للمؤسسة المقترضة من وكالة BEA بالمسيلة في وضعية موجبة، وذلك عند احتسابه من أعلى الميزانية، الأمر الذي يشير إلى أن الأموال الدائمة للمؤسسة قادرة على تغطية الأصول الثابتة في الأجل الطويل.

ب- من أسفل الميزانية :

رأس المال العامل = الأصول المتداولة – الخصوم المتداولة

رأس المال العامل= 82974676-45865264

رأس المال العامل=37109412 دج.

التعليق : رأس مال العامل للمؤسسة المقترضة من وكالة BEA بالمسيلة في وضعية موجبة، وذلك عند إحتسابه من أسفل الميزانية، الأمر الذي يشير إلى قدرة المؤسسة على الوفاء بإلتزاماتها إتجاه الغير في الأجل القصير.

إحتياجات رأس المال العامل:

احتياج رأس المال العامل=[(الأصول المتداولة-القيم الجاهزة)-(الديون قصيرة الأجل-تسبيقات بنكية)].

إحتياج رأس المال العامل=[(829474676-68238667)-(45865264)]

إحتياج رأس المال العامل=31129255-

التعليق: نلاحظ أن إحتياج رأس المال العامل للمؤسسة المقترضة من وكالة BEA بالمسيلة سالب خلال سنة الدراسة، وهذا يدل على أن للمؤسسة فائض في رأس المال العامل وذلك بعد تغطية كل احتياجات التمويل الدورية .

الخزينة:

الخزينة=رأس المال العامل-إحتياج رأس المال العامل

(-31129255) -37109412

الخزينة=68238667 دج.

التعليق: تظهر خزينة المؤسسة المقترضة من وكالة BEA بالمسيلة موجبة خلال سنة الدراسة وهذا ما يساعدها على مواجهة حالات طارئة عند الوفاء بمختلف إلتزاماتها اتجاه الغير دون الوقوع في خطر ندرة السيولة.

3. التحليل عن طريق النسب المالية:

إنَ التحليل الإئتماني عن طريق النسب المالية يكتسي أهمية بالغة في دراسة الوضعية المالية للمؤسسة، ومن بين نسب التمويل التي يعتمد عليها البنك محل الدراسة عند القيام بعملية التحليل الإئتماني لوضعية المؤسسة المقترضة نجد النسب الآتية:

الجدول رقم (09): يوضح النسب المالية للمؤسسة طالبة لإقتراض لسنة 2017:

النسبة	العلاقة	العملية	النتيجة
التمويل الدائم	الأموال الدائمة/الأصول الثابتة	2157000/39266412	**18.20**
التمويل الخاص	الأموال الخاصة/الأصول الثابتة	2157000/38617742	**17.90**
الإستقلالية المالية	الأموال الخاصة/مجموع الديون	46513934/38617742	**0.83**

المصدر: من إعداد الطلبة إعتمادا على القوائم المالية للمؤسسة المقترضة من البنك محل الدراسة.

التعليق:

أ–تعليق على نسب التمويل:

نسبة التمويل الدائم: من خلال الدراسة والجدول رقم(09) لنسبة التمويل الدائم وفقا لتحليل الميزانية يتبين لنا أن المؤسسة قادرة على تغطية أصولها الثابتة بالكامل بإستخدام الأموال الدائمة.

نسبة التمويل الخاص: من خلال الدراسة للمؤسسة المقترضة من وكالة BEA بالمسيلة والجدول رقم(09) لنسبة التمويل الخاص نلاحظ أن الأموال الخاصة للمؤسسة تمول الأصول الثابتة، ومنه المؤسسة قادرة على التحكم في أصولها الغير الجارية بإستخدام أموالها الخاصة وهذا ما يشكل ضمان للمتعاملين مع المؤسسة.

نسبة الإستقلالية المالية: من خلال الدراسة للمؤسسة المقترضة من وكالة BEA بالمسيلة والجدول رقم(09) لنسبة الإستقلالية المالية نلاحظ أن المؤسسة تتمتع بإستقلالية مالية وذلك لإعتمادها على الأموال الخاصة في تمويل الأصول بدل الإعتماد على الديون.

ب– نسب السيولة:

الغرض من إيجاد نسب السيولة هو الوقوف على مقدرة أصول المؤسسة المتداولة على مسايرة إستحقاقية الديون قصيرة الأجل ضمن الخصوم، ومن بين نسب السيولة التي يعتمد عليها البنك محل الدراسة (وكالة BEA بالمسيلة) عند القيام بعملية التحليل الإئتماني لوضعية المؤسسة المقترضة نجد النسب الآتية:

الجدول رقم(10): يوضح نسب الملاءة والسيولة للمؤسسة طالبة الاقتراض لسنة 2017:

البيان	العلاقة	العملية	النتيجة
السيولة العامة	الأصول الجارية/الخصوم الجارية	45865264/82974676	1.80
السيولة المختصرة	القيم القابلة للتحقيق/الخصوم الجارية	45865264/57768032	1.26
نسبة السيولة الحالية	القيم الجاهزة/الخصوم الجارية	45865264/68238667	1.48

المصدر:من إعداد الطلبة بناءا على القوائم المالية للمؤسسة المقترضة من البنك محل الدراسة.

التعليق:

نسبة السيولة العامة: من خلال الدراسة للمؤسسة المقترضة من وكالة BEA بالمسيلة تبين أن هذه النسبة مرتفعة، مما يفسر مقدرة المؤسسة على تغطية الديون قصيرة الأجل في حالة تحويل المؤسسة لموجوداتها المتداولة إلى سيولة مالية، وهذا يعطى للمؤسسة ضمانات عند الإفلاس والإقتراض بالإضافة إلى التحكم في تسيير إحتياجاتها ومواردها لدورة الإستغلال .

نسبة السيولة المختصرة: من خلال الدراسة للمؤسسة المقترضة من وكالة BEA بالمسيلة وتحليل الجدول(10) نلاحظ قدرة القيم القابلة للتحقيق والقيم الجاهزة على تغطية الديون قصيرة الأجل دون الحاجة لقيم الإستغلال.

نسبة السيولة الحالية: من خلال الدراسة للمؤسسة المقترضة من وكالة BEA بالمسيلة والجدول (10) نسبة السيولة الحالية مرتفعة، وهذا يدل على قدرة القيم الجاهزة على تغطية ديون قصيرة الأجل.

ج– نسب النشاط:

هي النسب التي توضح مدى قدرة المؤسسة على التحكم في مواردها ومن بين نسب النشاط التي يعتمد عليها البنك محل الدراسة (وكالة BEA بالمسيلة) عند القيام بعملية التحليل الإئتماني لوضعية المؤسسة المقترضة نجد النسب الآتية:

الجدول رقم(11): نسب النشاط.

البيان	مدة دوران المواد	مدة تسديد الموردين	مدة تحصيل الزبائن
النتيجة	50 يوم	144 يوم	17 يوم

المصدر: من إعداد الطلبة إعتمادا على القوائم المالية للمؤسسة المقترضة من البنك محل الدراسة.

التعليق: نلاحظ من خلال الجدول رقم (11) أن مدة دوران المواد تقدر ب50يوم خلال سنة الدراسة وهذا يعني أن المدة اللازمة لدوران المواد تقارب 2 أشهر وهي منخفضة إذا تم مقارنتها مع مدة تسديد الديون للموردين، فالمواد تبقى مخزنة في المؤسسة لمدة 50يوم حتى يتم بيعها، وإرتفاع مدة تسديد الموردين هذا يدل على أن المؤسسة المقترضة تعتمد على تمويل قصير الأجل من ديون الموردين.

كما نلاحظ من خلال الجدول رقم (11) أن مدة تحصيل الزبائن للمؤسسة المقترضة منخفضة تقدر ب 17 يوم خلال سنة الدراسة، وهذا يدل على مدى كفاءة قسم الإئتمان للمؤسسة في تحصيل ديونها وتوفيرها السيولة بأسرع وقت.

د–نسب المردودية:

هي النسب المستخدمة لقياس كفاءة المؤسسة وقدرتها على التحكم في دورة الإستغلال يمكن عرض نسب المردودية الخاصة بالمؤسسة محل الدراسة وفقا للجدول التالي:

الجدول رقم(12): نسب المردودية

البيان	العلاقة	العملية	النتيجة
نسبة المردودية المالية	النتيجةالصافية/الأموال الدائمة*100	100*39266412/6718735	%17.11
نسبة مردودية النشاط	النتيجةالصافية/رقم الأعمال*100	100*88443000/6718735	%7.60

المصدر: من إعداد الطلبة إعتمادا على القوائم المالية للمؤسسة المقترضة من البنك محل الدراسة.

التعليق:

1–**نسبة مردودية المالية:** من خلال الجدول رقم(12) نلاحظ أن نسبة المردودية المالية لهذه المؤسسة المقترضة مرتفعة ب17.11%، وهذا يؤكد على أن الوضعية المالية للمؤسسة جيدة وعلى وجود كفاءة وفعالية في إستغلال الموارد المتاحة.

2–**نسبة مردودية النشاط:** من خلال الجدول (12) نلاحظ أن نسبة مردودية النشاط لهذه المؤسسة المقترضة منخفضة تدل على الإستعداد الجيد للمؤسسة لتوظيف الأموال .

3. تعليق عام على وضعية المؤسسة: نظرا لعدم توفر المعلومات الكافية من طرف البنك محل الدراسة، والتي تسمح لنا بالقيام بالتحليل الديناميكى فقد إضطررنا بناءا على الوثائق المقدمة من طرف البنك والمتمثلة في الميزانية وجدول حساب النتائج لسنة 2017 بإستخدام التحليل الإئتماني بالنسب المالية ومؤشرات التوازن المالية والذي مكننا من استنتاج أن المؤسسة :

- تتوفر على رأس مال العامل الذي يحقق لها هامش الأمان.
- تمتعها بخزينة بوضعية جيدة خلال السنة مما يبين أن حالتها المالية جيدة.
- تحقيق مردودية حسنة من خلال المؤشرات المدروسة.

المطلب الثالث : عملية اتخاذ قرار منح الائتمان لدى بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة المسيلة -047- .

تنتهي دراسة وتحليل طلب القرض إما بقبول ملف الإقتراض أو عدم قبوله و هنا يبدأ عمل لجنة القرض وهذا بعد تقييم و تحليل طلب القرض ففي حالة قبول القرض تأتي عملية تنفيذ قرار منح القرض وأما في حالة عدم قبوله يجب على لجنة منح القرض إعطاء التفسيرات و الأسباب اللازمة لعدم منح القرض.

1. **صناعة قرار منح القرض البنكي:** بعد قيام المحلل الإئتمانى لبنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة بعملية دراسة الملف من مختلف الجوانب (الإدارية، المالية، الإقتصادية،....إلخ)ويقوم بإعداد تقرير مفصل حول وضعية المؤسسة المقترضة ومدى وجود أهلية تمكنها من الحصول على القرض المطلوب.

بعد ذلك يقوم المحلل الإئتماني بتقديم تقريره إلى لجنة القرض (Comite de crédit) والتي تتكون بدورها من الأعضاء التالية:

_مدير الوكالة البنكية.

_نائب مدير الوكالة البنكية.

_المحلل الإئتمانى.

_رئيس مصلحة القروض والإعتمادات.

وبعد ذلك تقوم اللجنة بالقيام بمراجعة تقرير محلل الإئتماني والخروج بقرار منحه أو عدم منحه القرض.

2. حالة اتخاذ بنك BEA وكالة المسيلة قرار منح القرض: بعد اتخاذ قرار منح القرض من طرف بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة, وذلك بعد أن كانت الدراسة الإئتمانية لطلب ملف القرض إيجابية، تدخل إجراءاته حيز التنفيذ وذلك بإمضاء كل من المؤسسة والبنك على عقود طلب القرض وذلك بعد قبول الطرفين كل الشروط المبرمة في العقد وتقديم المؤسسة لكل الضمانات المنصوص عليها مسبقا، وبهذا يملك العميل الحق قي التصرف في ثمن القرض. هذا ويتعين الإشارة إلى ضرورة أن يكون العميل الإئتمان حساب جاري المدين الذي يعد أداة تنفيذ العملية الإئتمانية بالنسبة لأنواع الإئتمان البنكي، أما بالنسبة للإجراءات الخاصة بفتح حساب جاري دائن هي نفسها بالنسبة لفتح حساب جاري مدين بالنسبة لعملاء البنك.

3. حالة إتخاذ بنك BEA قرار بعدم منح القرض:

في حالة ما إذا كانت نتيجة عملية التحليل الإئتماني سلبية، فإن بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة يتخذ قرار بالرفض النهائي بعدم منح القرض وذلك راجع لوجود درجة كبيرة من المخاطر تؤدي إلى حرمان البنك من المبلغ القرض وفوائده وهذا عائد إلى قلة الضمانات المقدمة أو إلى سمعة غير الجيدة للعميل طالب القرض أو لوجود خلل في

المركز المالي للعميل أو الوضع الإقتصادي المتردي لنشاط العميل، بعد قيام البنك بمختلف التحليلات والدراسات لطلب الإئتمان ووجود بعض الإضطرابات يمتنع البنك عن منح القرض ويقوم بإبلاغ العميل بقراراته متبوعة بالأسباب التي أدت به للإمتناع عن منحه لقيمة القرض.

خلاصة الفصل:

في هذا الفصل كانت دراستنا تتمحور حول دراسة الوضعية المالية لمؤسسة ما قدمت طلب قرض لدى لبنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة، الذي يعتبر مؤسسة مالية متخصصة في جمع ومنح النقود في شكل إيداعات و قروض بالإضافة إلى الأعمال الأخرى، و التي طورها منذ نشأته إلى يومنا هذا، والتي بفضلها اختلفت البنوك من حيث المهام المميزة لها مما سبق، حيث أن الوضع الذي يسود المحيط الإقتصادي و المالي يتميز بالتغير و عدم الإستقرار.

من هنا خلصنا إلى أن البنوك تشغل مكانة رئيسية لدى الحكومة لتنفيذ سياستها الإقتصادية ، وهدفها الأساسي يتمثل في خدمة الإقتصاد العام من خلال القيام بأنشطتها و مها منح القروض للزبائن، وأثناء ذلك من المحتمل أن تتعرض إلى جملة من المخاطر و خاصة مخاطر عدم سداد القرض، وبفضل أساليب التحليل الإئتماني من خلال إتباع أدوات التحليل المالي لوضعية المؤسسة المقترضة من البنك محل الدراسة، كالنسب المالية ومؤشرات التوازن المالي، تم تحديد قدرة المقترض على الوفاء بتسديد القرض الذي عليه، الأمر الذي تم من خلاله إتخاذ قرار منح الإئتمان.

تلعب أدوات التحليل الإئتماني دورا مهما في التقليل من مخاطر القروض البنكية، حيث تساهم في تقييم الجدارة الإئتمانية للمقترض. وبالتالي تضمن السير الحسن للنشاط الاقتصادي. الأمر الذي يمكن البنك على الحصول على عوائد مالية تسمح له بالتطور وخلق فرص إستمارية جديدة. إلا أن عمليات الإقراض هذه ترتبط بمخاطر كثيرة قد تؤول بالبنوك إلى الوقوع في مشاكل وأزمات يصعب تخطيها كالإفلاس، وذلك نتيجة لعدم وفاء عملاءها بإلتزاماتهم اتجاهها. لهذا يقوم هذا الأخير بوضع سياسة وإجراءات محكمة لدراسة ملف منح القرض واتخاذ كل الإجراءات والتدابير الوقائية لتفادي الأخطار المحتملة قبل منحه للقرض.

نتائج الدراسة:

1. تعد قرارات منح القروض والتسهيلات الإئتمانية المختلفة أهم القرارات التي تتخذها البنـــــــوك التجارية وأكثرها حساسية، خاصة وأن هذه القرارات عادة ما تكون محفوفة بمخاطر عديدة يمكن أن تؤدي بالبنوك الوقوع في أزمة سيولة، كما يمكن أن تؤدي إلى إفلاسها، الأمر الذي ينعكس سلبيا على القطاع البنكي والإقتصاد الوطني ككل .

2. لابد أن تحظى قرارات منح القروض بإهتمام كبير من طرف البنوك التجارية ولابد أن تعمل هذه الأخيرة على ترشيد هذه القرارات حتى تتفادى جميع المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها وتضمن توظيف مواردها المالية بدرجة عالية من الأمان، ومن هنا برزت أهمية التحليل الإئتماني الذي يعد من أكثر المواضيع الشاغلة في القطاع البنكي بإعتباره أداة هامة للوصول إلى قرارات إئتمانية سليمة. وبالتدقيق في هذه النتيجة يمكن إثبات صحة كل من الفرضية الأولى والثانية.

3.يتم تحليل البيانات المالية للعملاء واستنباط مجموعة من المؤشرات والنسب المالية التي تساعد على دراسة الوضع المالي للمؤسسات الطالبة للإئتمان. وتقييم قدرتها على توليد تدفقات نقدية تكفي لسداد أصل القرض و فوائده.

4. يعتمد بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة المسيلة على عملية التحليل المالي التقليدي بدرجة عالية وهذا من أجل تخفيض الخسائر التي قد تتحملها والناتجة عن عدم السداد إلى أدنى مستوياتها.

5. يعتمد بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة المسيلة بالدرجة الأولى على الضمانات المقدمة من طرف العميل المقترض، وذلك في الإعتماد على العناصر الخمسة للعميل 5c's عند اتخاذ القرار الإئتماني.

وبالتدقيق في كل من النتيجة الأولى والثانية يمكن إثبات صحة الفرضية الثالثة.

إقتراحات الدراسة:

1. ضرورة الإهتمام بمعرفة السياسات و لأساليب التي تتبعها المؤسسات المقترضة في تقييم عناصر الأصول والخصوم بالإضافة إلى التأكد من مدى معقولية هذه السياسات، وذلك لضمان اشتقاق مؤشرات موضوعية عن أداء هذه المؤسسات و مركزها المالي.

2. العمل على إنشاء مؤسسات ومراكز متخصصة تتولى الإستعلام والتحري عن العملاء المقترضين وتساعد البنوك في الحصول على المعلومات خاصة النوعية منها.

3. إدخال تطبيقات الذكاء الإصطناعي في اتخاذ قرار منح القروض في البنك كتصميم أنظمة خبيرة اعتمادا على آراء خبراء بنكيين على المستوى المحلي والدولي وتدريب موظفي الإئتمان على إستخدام هذه الأنظمة.

4. ضرورة قيام البنك بتقييم محفظة القروض بصفة دورية من أجل الإطلاع على النشاط الإئتماني ومؤشرات تعثرها.

5. وضع سياسة إئتمانية تتسم بالشمول والوضوح والمرونة والواقعية، تسعى إلى تحقيق الأهداف الرئيسية للبنك، ويجب أن تكون هذه السياسة مكتوبة وتمثل إطارا أو دليلا

للموظفين في المستويات الإدارية المختلفة.

6.على البنوك العاملة في الجزائر الإعتماد على التحليل الإحصائي والمعلوماتي بدلا عن التحليل الكلاسيكي.

آفاق الدراسة:

تضل مجالات الدراسات والبحوث الأكثر تعمقا من موضوعنا مفتوحة، وعليه يمكن تقديم مجموعة من النقاط التي نراها جديرة بأن تكون آفاق بحث علمي جديد:

1. أهمية الطرق الإحصائية الحديثة في التقليل من مخاطر الإقراض في البنوك التجارية.
2. إستخدام تقنية الشبكات العصبية الإصطناعية في تقدير مخاطر القروض المصرفية.
3. فعالية نظم المعلومات المصرفية في ترشيد القرارات الإئتمانية وتسيير مخاطر الإئتمان المصرفي.

المراجع باللغة العربية:

أولا: الكتب

1. بن علي بن بلعزوز، **محاضرات في النظريات والسياسات النقدية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2006.
2. الهندي منير إبراهيم، **أدوات الإستثمار في أسواق رأس المال**، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 1999.
3. محمود عبد ربه، **دراسات في محاسبة التكاليف**، قياس تكلفة مخاطر الإئتمان المصرفي للبنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2005.
4. مصطفى رشيد شيحة، **الإقتصاد النقدي والصرفي**، دار الجامعية للطبع والنشر، بيروت، لبنان، 2007.
5. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة 03، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2004.
6. علي عبد الله احمد شاهين، **مدخل عملي لقياس مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية**، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2009.

ثانيا: الرسائل ،المذكرات والأطروحات:

1. حفيان جهاد، **إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية**، مذكرة ماستر، قسم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر،2011.
2. محمد زميت، **النظام المصرفي الجزائري في مواجهة التحديات العولمة المالية**، رسالة ماجستير، تخصص علوم الاقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2006.
3. نوفل سمايلي، **إشكالية استقلالية البنوك المركزية** ، رسالة ماجستير، تخصص مالية ، قسم مالية ومحاسبة، كلية العلوم التجارية, جامعة العربي التبسي، تبسة،2008 .

4. الصم أحمد، **إدارة القروض المصرفية من خلال التحكم في خطر التسديد**، رسالة ماجستير غير منشورة، فرع إدارة الأعمال ،كلية علوم اقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر ،الجزائر, 2002.

5. صادي خديجة، استخدام **تقنية الشبكات العصبية الاصطناعية لتسيير خطر عدم تسديد القرض**، رسالة ماجستير غير منشورة ، فرع تسيير ، كلية علوم اقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ،الجزائر,سنة 1998.1999

6. علي بطاهر، **إصلاحات النظام المصرفي وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية**، أطروحة دكتوراه، تخصص علوم الاقتصادية ، كلية العلوم الإقتصادية .جامعة الجزائر 3 ،الجزائر,2007.

7. قريشي سامية، معموري هناء، **القروض البنكية مخاطرها وطرق تسييرها**، مذكرة ليسانس، كلية العلوم التجارية ، جامعة أبي بكر بلقايد –تلمسان، 2014.

ثالثا: المجلات والملتقيات

1. إبراهيم محمد علي الجزراوي، نادية شاكر النعيمي، **تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة**، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 83، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق، 2010.

2. بن بلقاسم سفيان، **التسيير المالي**، محاضرات غير منشورة، فرع محاسبة، كلية علوم اقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، سنة 2003.

3. بن علي بلعزوز، عاشور كنوش، **دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الإقتصادية على السياسة النقدية**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر الواقع والآفاق، جامعة تلمسان ، يومي 29–30 أكتوبر 2010.

4. بلعجوز حسين، **إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها**، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة–مخاطر–تقنيات، يومي 6 و7 جوان، جامعة جيجل، الجزائر، 2005.

5. الجيلالي عجة، **الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والقرض**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 04.
6. الطيب داودي، **إدارة المخاطر على القروض المصرفية**، بحث مقدم في ملتقى أيام 09و10 أفريل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة سكيكدة، الجزائر، 2010.
7. فخاري فاروق، سعيدي يحي، **دور أدوات التحليل الائتماني في تجنب مشكلة تعثر الائتمان البنكي دراسة حالة مجموعة من البنوك التجارية العاملة بالجزائر**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 10، العدد 1, جامعة غرداية ، الجزائر، 2017.

رابعا: المواقع الالكترونية:

1- https://bu.univ1ouargla.dz/master/pdf/hafiane_jihed.PDF, consulté le : 18/05/2018.

خامسا: القوانين والنصوص التشريعية:

1. المادة رقم 9 إلى 11 من القانون 30/ 11 الصادر في 26أوت 2003.
2. المادة رقم 13 إلى 17 من الأمر 11/03 من قانون النقد والقرض .
3. المادة رقم 18 إلى 25 من الأمر رقم (03-11) من قانون النقد و القرض .
4. المادة رقم 58 إلى المادة 62 من الأمر رقم (03-11) من قانون النقد و القرض .
5. المادة 26،27 من الأمر رقم(03-11) من قانون النقد والقرض.
6. قانون النقد والقرض رقم (90-10) ، المؤرخ في 1990/04/14 ، الجريدة الرسمية العدد 16، الصادرة بتاريخ 1990/04/18.
7. أمر 67/204 المتضمن القانون الأساسي لبنك الجزائر الخارجي.

المراجع باللغة الأجنبية:

A. Ouvrages:

1. John Hull, Christophe Godlewski, **Gestion des risques et institutions financières**, Merli Maxime, Pearson Éducation ,France, 2007, p 229.

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
الإهداء والشكر	
فهرس المحتويات	III-II
فهرس الجداول، الأشكال والملاحق	VII-V
مقدمة	ب-ز
الفصل الأول: الإطار العام لتسيير مخاطر القروض البنكية	**32-2**
تمهيد	2
المبحث الأول: مدخل عام لمخاطر القروض البنكية	3
المطلب الأول: ماهية القروض البنكية	3
المطلب الثاني: مخاطر القروض البنكية	9
المطلب الثالث: أسباب وعوامل نشوء المخاطرة.....	14
المبحث الثاني: أساسيات إدارة مخاطر القروض البنكية	18
المطلب الأول: إدارة المخاطر في مجال منح القروض	18
المطلب الثاني: المخاطر الائتمانية وأساليب السيطرة عليها	22
المطلب الثالث: المعايير المقترحة لقياس مخاطر القروض البنكية	27
خلاصة الفصل.....	32
الفصل الثاني:أدوات التحليل الائتماني في البنوك	**48-34**
تمهيد	34
المبحث الأول: ماهية عملية التحليل الائتماني	35
المطلب الأول: تعريف التحليل الائتماني.....	35
المطلب الثاني: أهمية التحليل الائتماني.....	36
المطلب الثالث: التقارير والكشوفات الدورية المستخدمة في عملية التحليل الائتماني.....	37
المبحث الثاني: أدوات التحليل الائتماني.....	39
المطلب الأول: التحليل الائتماني بالنسب المالية.....	39
المطلب الثاني: التحليل الائتماني بمؤشرات التوازن المالي.....	42
المطلب الثالث: التحليل الائتماني باستخدام المبادئ الجيدة في منح الائتمان.....	44
خلاصة الفصل.....	48
الفصل الثالث: دراسة حالة وضعية مؤسسة مقترضة لدى بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة	**81-50**

فهرس المحتويات

تمهيد..... 50

المبحث الأول: النظم الاحترازية في تسيير المخاطر الائتمانية لدى البنوك التجارية الجزائرية... 51

المطلب الأول: تقديم عام حول بنك الجزائر..... 51

المطلب الثاني: الإصلاحات البنكية من خلال قانون النقد و القرض(90-10)..... 56

المطلب الثالث: مركزية المخاطر لدى بنك الجزائر..... 61

المبحث الثاني: بطاقة فنية حول بنك الجزائر الخارجي BEA..... 62

المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك الجزائر الخارجي BEA 62

المطلب الثاني: مهام ووظائف بنك الجزائر الخارجي BEA 63

المطلب الثالث: نشأة بنك الجزائر الخارجي – وكالة المسيلة –BEA 64

المبحث الثالث: دراسة تطبيقية بإستعمال أدوات التحليل الإئتماني لمؤسسة مقترضة لدى بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة المسيلة -047 68

المطلب الأول: الاجراءات المتبعة في منح القروض لدى بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة المسيلة -047-..... 68

المطلب الثاني : تطبيق أدوات التحليل الائتماني في دراسة وضعية مؤسسة مقترضة لدى بنك وكالة المسيلة – 047 – BEA الجزائر الخارجي 71

المطلب الثالث: عملية اتخاذ قرار منح الائتمان لدى بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة المسيلة -047-..... 78

خلاصة الفصل 81

الخاتمة 83-85

قائمة المراجع..... 87-89

الملاحق..... 91-95

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	سياسة البنك اتجاه القروض المتعثرة	20
02	الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة -047-	65
03	أنواع القروض الممنوحة من طرف بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة_047_	67

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة 047	91
02	ميزانية المؤسسة المقترضة من بنك BEA وكالة المسيلة-جانب الأصول	92
03	ميزانية المؤسسة المقترضة من بنك BEA وكالة المسيلة -جانب الخصوم	93
04	جدول حسابات نتائج المؤسسة المقترضة من بنك BEA وكالة المسيلة	95-94

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	معايير تتعلق بعوامل التأثير على النشاط	27
02	معايير تتعلق بعوامل إدارية	28
03	معايير تتعلق بعوامل مالية	29
04	معايير متعلقة برأس المال (المركز المالي)	30
05	معايير متعلقة بالضمانات	30
06	عوامل قياس مخاطر الفئة الائتمانية للمقترضين	31
07	دليل معياري لمستويات قياس المخاطر الائتمانية	31
08	ملخص للوثائق المكونة لملف القرض	69
09	النسب المالية للمؤسسة طالبة للاقتراض لسنة 2017	74
10	نسب الملاءة والسيولة للمؤسسة طالبة الاقتراض لسنة 2017	75
11	نسب النشاط للمؤسسة طالبة الاقتراض لسنة 2017.	76
12	نسب المردودية للمؤسسة طالبة الاقتراض لسنة 2017.	77

ملخص:

اعتمدت هذه الدراسة على الإحاطة بكيفية تسيير مخاطر القروض البنكية وذلك من أجل تدنيه هذه المخاطر والتقليل منها وضمان المخاطرة في الحدود المقبولة من خلال استخدام أدوات التحليل الائتماني ودقة تطبيقه على مستوى البنوك في الجزائر.

تم تقسيم الدراسة إلى جزئين: الأول نظري والثاني تطبيقي حيث تناول الجزء النظري الإطار العام لتسيير مخاطر القروض البنكية وكيفية إدارة المخاطر على مستوى البنوك والتعرف على أدوات التحليل الائتماني في البنوك وكيفية استخدامها ,أما الجزء التطبيقي فقد تم تطبيق ما تم التطرق له في الجزء النظري من خلال دراسة حالة وضعية مؤسسة مقترضة لدى بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة.

تم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى نتائج منها أن التحليل الائتماني يعتبر أداة هامة للوصول إلى دقة في اتخاذ القرارات الائتمانية وبالتالي تخفيض الخسائر التي قد تتعرض لها البنوك , لذا وجب على كل بنك وضع ضوابط محددة تضمن له إمكانية التوسع في منح الائتمان كما يجب اعتماد منهج التنويع للتخفيف من المخاطر المرتبطة بمنح الائتمان, و تركيز البنوك كذلك على الضمانات العينية و الشخصية من أجل منح القروض.

الكلمات المفتاحية: التحليل الائتماني، القروض البنكية ,معايير منح القروض .

Résumé :

Cette étude a été basée sur la manière de gérer les risques des crédits bancaires afin de minimiser ces risques et de les réduire et pour assurer le risque dans des limites acceptables grâce à l'utilisation des outils d'analyse de crédit et l'exactitude de son application au niveau des banques en Algérie.

Deux parties sont consacrées à la rédaction de ce mémoire : Une partie théorique , elle vise a traité le cadre générale de gestion des risques des crédits dans les banques et leurs utilisation

La deuxième partie s'intéresse essentiellement à la mise en pratique de la partie théorique à travers une étude de cas de statut de l'institution emprunté auprès de la Banque Externe d'Algérie –M'sila.

Cette étude nous a permis de déduire que l'analyse de crédit est un outil important pour obtenir une exactitude dans la prise de discisions de crédit et ainsi de minimiser les pertes auxquelles les banques peuvent être exposées . Donc se qui oblige chaque banque d'établir des contrôles spécifiques pour assurer la possibilité d'élargissement d'accorder un crédit . Il doit aussi être adopté l'approche de diversification pour minimiser les risques liés à l'octroi de crédit et la concentration des banques sur les garanties réels et personnelles pour l'octroi des prêts .

Mots clés : l'analyse de crédit ; les crédits bancaires ; les critères d'octroi des crédits.